المجلس القضائيّ
Judicial Council

التقرير السنويّ
عن أعمال السّلطة القضائيّة
لعام ٢٠١٥

المجلس القضائيّ
Judicial Council

التقرير السنويّ
عن أعمال السّلطة القضائيّة
لعام ٢٠١٥

صاحب الجلالة الملك عبد اللّه الثاني ابن الحسين المعظم

صاحب السمو الملكي الأمير الحسين بن عبدالله الثاني ولي العهد

المحتويـــــات

كلمة رئيس المجلس القضائيّ	٩
١. أ عمال المجلس القضائيّ	١٥
٢. أعمال ديوان تفسير القوانين	٢١
٣. أعمال المحاكم	٢٧
٤. أعمال مديرية التّفتيش القضائيّ	٣٥
٥. أعمال النيابة العامّة	٣٩
٦. أعمال دائرة المحامي العام المدنيّ	٤٣
٧. أعمال المعهد القضائيّ	٥٧
٨. الملاحق	٥٣
جدول رقم (١) أعمال كافة المحاكم النظاميّة	٥٤
جدول رقم (٢) أعمال محاكم البداية	٥٥
جدول رقم (٣) أعمال محاكم الصلح	٥٦
جدول رقم (٤) مشاركات القضاة الخارجيّة	٥٨
جدول رقم (٥) مشاركات القضاة الداخليّة	٦٢

كلمة رئيس المجلس القضائيّ

كلمة رئيس المجلس القضائيّ

مولاي صاحب الجلالة الهاشميّة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظّم، حفظه الله ورعاه،

السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

فيسعدني أن أرفع إلى مقامكم السامي، أطيب تحيات الولاء المقترن بالاعتزاز بقيادتكم الهاشميّة باسمي وباسم المجلس القضائيّ وكافة القضاة النظاميّين، مقترناً بتجديد العهد بالعمل الجادّ الدؤوب التزاماً بتوجيه جلالتكم في خدمة وطننا وشعبنا.

وأما بعد،،،

فأضع بين يدي جلالتكم التقرير السنويّ عن أعمال المحاكم النظاميّة خلال العام ٢٠١٥، بعد عرضه على المجلس القضائيّ وموافقته عليه، إعمالاً لنصّ المادة الثامنة من قانون استقلال القضاء رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٤ متضمناً تقييم العمل ومتابعة الإنجاز.

سيّدي صاحب الجلالة الهاشميّة ،،

لقد شهد القضاء النظاميّ، على مدار العام الماضي، نشاطاً حثيثاً من أجل تطوير منظومة العدالة وسيادة القانون، باعتبارها ضرورة قيمية بحدّ ذاتها، وباعتبارها واحدة من أهم ركائز التحديث والتطوير، ساعين إلى الوصول إلى أفضل الممارسات في هذا المجال البالغ الأهمية لحياة الدولة وحيويتها وازدهارها.

وانطلاقاً من تقاليد قيادتكم الهاشميّة في البناء التراكمي للإنجازات، نؤكد، لمقامكم السامي أنّنا نبني وسنبني على الإنجازات التي تحققت سابقاً، كعمل مؤسسي بروح الفريق الواحد، وبحس المسؤولية الوطنية العالية، مما انعكس إيجاباً على جودة الأحكام وإشاعة الطمأنينة التي تلعب دوراً مهماً في الشعور بالعدالة والنزاهة والحياد والاستقلال.

ومن هذا المنطلق ارتبط القضاء النظاميّ بالأهداف الوطنية التي حدّدتها الرسائل الملكية السامية الموجهة للسلطة القضائيّة والحكومات المتعاقبة المتعلقة بالحوكمة الرشيدة، وكذلك ميثاق النزاهة الوطنية التي حددت الركائز الأساسية لعملية الإصلاح وتعزيز منظومة النزاهة الوطنية، وتأصيل القيم والقواعد السلوكية في مؤسسات الدولة وحماية حقوق الإنسان.

وبناءً عليه يعمل القضاء النظاميّ وفق استراتيجية شاملة بما يتواءم مع الاستراتيجية الشاملة لقطاع العدالة، وفي هذا المجال تم تشكيل لجنة قضائية لتحديث المرتكزات الأساسية للإطار الاستراتيجي الشامل، والعمل الجاد وفق إطار استراتيجي ناظم وشامل وواضح السّياسات والأهداف والآليات بما يشكل مرجعية مع المؤسسات العاملة كافة في قطاع العدالة، وبما يحقق مشاركة حقيقية تبعاً للرؤية الشاملة مع المحافظة على خصوصية القضاء النظاميّ وتميزه في أدائه لمهامه.

ففي مجال النزاهة والشفافية التي جسدتها وثيقة النزاهة الوطنية فإن النزاهة والشفافية في الأداء تعد من الأولويـات الملّحة التي يتبناها المجلس القضائيّ، من خلال مشاركته الفاعلة مع اللجنة الملكية لتقييم العمل ومتابعة الإنجاز لتعزيز منظومة النزاهة الوطنية، وتأكيداً لهذا التعاون واستمراره والإطلاع على مجريات الأمور فإن اللجنة القضائيّة المشكلة لهذه الغاية تتواصل مع اللجنة الملكية والمجلس القضائيّ لتقديم أي عون ترغب اللجنة من خلاله الاستفادة من خبراتهم.

وفي مجال المساءلة التأديبية مارس المجلس القضائيّ سلطة إصدار عقوبات تأديبية بحق القضاة المخالفين من خلال توصيات المجالس التأديبية وفق أحكام قانون استقلال القضاء.

وفي مجال الشفافية فإن المحاكمات علنية في المحاكم كافة، والقرارات تنشر أولاً بأول من خلال مجلة نقابة المحامين أو من خلال العديد من المواقع الإلكترونية، إضافة إلى نشر قرارات المجلس القضائيّ على الموقع الإلكترونيّ للمجلس، مما يؤدي لاطلاع الجمهور عليها مما يشكل رقابة شعبية على ما يصدر من قرارات واجتهادات وإنجاز دون إبطاء، كما يشكل اطلاعاً لذوي الاهتمام المهني المتخصص ليصار إلى الاسترشاد بها أو التعليق عليها، هذا بالإضافة إلى توزيع الاجتهادات الخاصة بقرارات الهيئة العامة لمحكمة التّمييز على السفارات العربية و الأجنبية كافة لإيصالها إلى الجهات المعنية مما يحقق الغرض ذاته.

وهناك خطط لجعل المحاكم إلكترونية يتم من خلالها السماح للمحامين بمخاطبة المحاكم وإجراء التبليغات والاستعلام بشكل إلكتروني بما يؤدي إلى سرعة الإجراءات والمحاكمات بما يحقق العدالة الناجزة.

ويعتمد المجلس القضائيّ فيما يصدره من قرارات أسس ومعايير موضوعية وعادلة في كافة الأمور المتعلقة بالقضاة، وفق أحكام القانون ووفق أعلى درجات النزاهة والشفافية من حيث اختيار وترفيع القضاة وإنهاء خدماتهم وغير ذلك من الأمور التي نص عليها قانون استقلال القضاء.

وفي مجال رفع الكفاءة فقد أولى المجلس القضائيّ التأهيل والتدريب عنايته الخاصة، من خلال إشراك القضاة في دورات شاملة ومكثفة وندوات متخصصة، وإيفادهم للحصول على الشهادات المتخصصة لنيل الدرجات العلمية العليا، لرفد المحاكم والغرف المتخصصة بقضاة متخصصين، بالإضافة للتركيز على قواعد السلوك القضائيّ وعلى استقلالية القاضي في أحكامه، وأن يحقق في أحكامه معايير المحاكمات العادلة.

وفي هذا المجال شارك في الدورات والنّدوات والمحاضرات الداخليّة (١٤٦٣) قاضياً، موزعين على (٩٦) فعالية، وفي المشاركات الخارجيّة شارك (١٤٤) قاضيا موزعين على (٧٢) فعالية.

وفي هذا المجال تم استحداث هيئات قضائية متخصصة بنظر القضايا التجارية والبنوك والافلاس والعمالية والتجارة البحرية والملكية الفكرية والمطبوعات والعنف الأسري والأحداث إيماناً من المجلس أن التخصص القضائيّ يساعد في توفير أحد أهم عناصر البيئة الخصبة لتحقيق العدالة، لكون الفهم العميق والقدرة العالية على التطبيق تقرب المسافات بين الأحكام وتضيِّق مساحات الخلاف في فهم النصوص والقضايا فيتولد من ذلك مبادئ عامة نهج القضاة على الاسترشاد بها في قضائهم.

ونهج المجلس القضائيّ في مجال التخصص بتوسيع دائرته تنفيذاً لاستراتيجية القضاء للأعوام المقبلة، ضمن خطة مدروسة تشمل إعداد القضاة المتخصصين وتشكيل محاكم متخصصة أصيلة وفرعية ضمن التخصص ذاته حسب الحاجة ووفق الإمكانيات المتاحة.

وفي مجال التعاون القضائيّ تم التوقيع على الانضمام للإتحاد العربي للقضاء الإداري في القاهرة لتبادل التجارب والخبرات القضائيّة والقرارات القضائيّة بين الدول المنضمة للإتحاد. كما أنه تم رفد الدول العربية الشقيقة وبناء على

طلبها بالعدد المطلوب والممكن من قضاتنا للالتحاق بقضائهم من خلال إعارتهم لتلك الدول أو تمديد إعارتهم لها، حيث يتواجدون في محاكم دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية والكويت والبحرين، بالإضافة إلى القضاة الذين تم منحهم إجازة بدون راتب للغاية ذاتها.

كما أصبح المعهد القضائيّ الأردني مركزاً عربياً للتدريب يستقطب الوفود القضائيّة العربية والأجنبية للاستفادة من التجربة الأردنية أحكاماً وإدارة مما يؤكد على المستوى الرفيع الذي وصل إليه قضاؤنا الأردني.

وفي مجال التعاون مع قطاع العدالة يتولى المجلس القضائيّ بالتعاون مع وزارة العدل والأجهزة الرسمية والأمنية تقديم وتحديث الخدمات للمتقاضين وبالسرعة الممكنة وبكل سهولة ويسر، بما في ذلك الانفتاح على منظمات المجتمع المدنيّ للغاية ذاتها.

وفي هذا المجال قام المجلس القضائيّ بالرد على كافة الأمور المتعلقة بالقضاء النظاميّ في التقارير المتعلقة بأوضاع حقوق الإنسان في الأردن، بهدف تعزيز وحماية الحق في المحاكمة العادلة وفي سبيل النهوض بالنظام القضائيّ وتمكينه من أداء المهام المنوطة به.

أما في مجال أعمال المحاكم فكان عدد القضايا الواردة في هذا العام (٤١٢٨٥٤) قضية، تم فصل (٤١١٨٦١) قضية، بنسبة إنجاز حوالي (١٠٠٪)، وتشكل القضايا المفصولة نسبة للقضايا المنظورة (٧٦٪)، وتشكل القضايا المدورة من مجموع القضايا المنظورة (٢٤٪) علما بأن عدد القضاة العاملين من كافة الدرجات (٩٦٦) قاضياً.

سيّدي صاحب الجلالة،،،

لقد حقق الأردن المرتبة (٤١ / ١٠٢) بين دول العالم في مؤشر «سيادة القانون لعام ٢٠١٥» الصادر عن مشروع العدالة العالمي، قياساً بدول أخرى مشمولة في التقرير، والمرتبة (٣١) في مؤشر استقلال القضاء على مستوى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والثاني عربياً.

ويشير التقرير إلى أن ترتيب الأردن في مؤشر العدالة المدنية على مستوى العالم (٣١ / ١٠٢)، وبترتيب (٤ / ٣١) على مستوى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ويشير أيضا إلى أن ترتيب الأردن حسب مؤشر العدالة الجنائية هو (٣٤ / ١٠٢) وبترتيب (٦ / ٣١) على مستوى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

وسوف نقوم بمتابعة وتحديث وتطوير مبادئ العدالة والنزاهة وحسن الأداء ومكافحة الفساد وصون المال العام بالتعاون مع قطاع العدالة والجهات الرسمية ذات العلاقة بما في ذلك التشاور والتواصل والحوار مع مؤسسات المجتمع المدنيّ.

إن ما تحقق في هذا العام والأعوام السابقة هو خطوات على طريق التحديث والتطوير المستمر، لذلك يقوم المجلس القضائيّ بإجراء عمليات التقييم في كل عام كجزء هام من عملية التخطيط الاستراتيجي لما تنطوي عليه من أهمية في قياس مستوى الإنجاز وفقاً للخطط الموضوعة وفي الإطار الزمني الموضوع لتنفيذ المهام المنبثقة عنها ووفقاً للموارد المتاحة.

لذلك نقوم بتحديث استراتيجية المجلس القضائيّ للأعوام المقبلة بما يتواءم مع الاستراتيجية الشاملة لقطاع العدالة ووفق الأهداف الاستراتيجية.

ففي مجال استقلال القضاء وضمان المحاكمة العادلة يسعى المجلس لتحسين ترتيب الأردن عالمياً في مؤشرات استقلال القضاء. وتحسين نوعية وجودة الأحكام القضائيّة وزيادة نسبة فصل القضايا الواردة وانخفاض عدد القضايا المدورة.

وفي مجال تعزيز ثقة الجمهور بسيادة القانون من خلال زيادة نسبة ثقة الجمهور باستقلال ونزاهة وحياد القضاء بما يرسي سيادة القانون بعدالة ونزاهة، والتأكيد على العلانية في التقاضي وإصدار الأحكام ونشر القرارات القضائيّة الصادرة عن المحاكم العليا داخل المملكة وخارجها.

وفي مجال مؤشر بيئة الأعمال وإنفاذ العقود الصادر عن مؤسسة التمويل الدولية إحدى مؤسسات البنك الدولي قمنا بمراجعة المعايير المحددة عنها، ووضع خطة طريق لتطوير العمل في هذا المجال بما يتناسب مع المعايير الدولية لتحسين ترتيب الأردن ضمن هذا المؤشر العالمي.

وفي مجال تعزيز التعاون والانفتاح المنضبط مع منظمات المجتمع المدنيّ ووسائل الإعلام من خلال تحسين وزيادة الاتصال والتواصل وتدفق المعلومات مع مؤسسات المجتمع المدنيّ والمؤسسات الإعلامية ذات الاهتمام بقطاع العدالة، بما لا يتعارض مع خصوصيّةالقضاء.

سيّدي صاحب الجلالة،

أكررُ، الاعتزاز بثقتكم الغالية، وأسألُ الله، جلّت قدرته، أن يحفظ وطننا آمناً مستقراً بقيادة جلالتكم الشجاعة، وأن يسددّ على طريق الخير خُطاكم، لتحقيق ما فيه الخير لشعبنا ووطننا وأمتنا.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

القاضي هشام التل

رئيس المجلس القضائيّ

رئيس محكمة التّمييز

(١) أعمال المجلس القضائيّ

(١) أعمال المجلس القضائيّ

١/١ أعمال المجلس القضائيّ:

أصدر المجلس القضائيّ (٢٦٢) قراراً، تمحورت حول الأمور القضائيّة الآتية:

الموضوع	العـــدد
المشاركات الخارجيّة	٧٩
انتدابات (تمديد ، إنهاء)	٢٤
تخصيص قضاة (غرف حقوقية، جزائية، أحداث ، وغيـــره ...)	٣٤
ترفيعـــــــــــات	٥
تعيينـــــــــــات	٢
قرارات متعلقة بالمجالس التأديبية	٤
تنقـــــــــــلات	٣
قرارات متعلقة بالبعثات العلمية (إيفاد،تمديد، إنهاء ، استنكاف)	٥
تكليـف قضاة بالعمل في هيئات قضائية أو للقيام بأعمال قضائية متنوعة أو لجان	٢٨
إعارات (إعارة ، تمديد)	٨
إجازات دون راتب (منح ، تمديد)	٨
التقاعد والاستـــيداع	٥
تحديد مراكز عمل لقضاة بعد انتهاء بعثات / إعارات / إجازات دون راتب	٩
تسمية قضاة محاضرين في المعهد القضائيّ	٦
الزيادات السنوية	٦
العقوبـــات	١
علاوة مؤهل علمي	٨
متفرقـــات (إقرار التقرير السنوي ، منح علاوة مؤهل ، براءة تشكيلات ، إذن بملاحقة ، اتفاقيات ...)	٢٧

٢/١ في مجال التّشريعات:

- تم إصدار (٢٦) قانوناً جديداً، و(٢٤) قانوناً معدلاً، وصدر (٧٤) نظاماً جديداً و(٥٨) نظاماً معدلاً، وهذه القوانين والأنظمة على علاقة مباشرة مع القضاء النظاميّ من خلال التطبيق العملي لها في القضايا الحقوقية والجزائية والإدارية.
- وبخصوص الأمور المتعلقة بالقضاة تم إصدار الأنظمة الآتية:

١. نظام تنظيم عمل القاضي المتدرج رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٥.

٢. نظام الخدمة القضائيّة للقضاة النظاميّين رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٥.

٣. نظام التّفتيش القضائيّ على المحاكم النظاميّة رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥.

٤. نظام تشكيل محكمة بلدية العامرية الجديدة رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥.

٥. نظام المعهد القضائيّ الأردني المعدل رقم (٩٣) لسنة ٢٠١٥.

٣/١ الكادر القضائيّ:

- بلغ عدد القضاة الكليّ العاملين منهم وغير العاملين (٩٦٦) قاضياً منهم (١٧٦) قاضياً من الإناث.
- بلغ عدد القضاة غير العاملين (٥٥) قاضياً موزعين على النحو الآتي:-

١. تم تمديد إعارة (٢٥) قاضياً الى محاكم دولة الامارات العربية المتحده.

٢. تم إعارة اثنين من السادة القضاة إلى محاكم أبو ظبي.

٣. تم ابتعاث (٩) قضاة للحصول على درجة الدكتوراة.

٤. تم الموافقة على إجازة (١٦) قاضياً بدون راتب بناء على طلبهم.

- تم إحالة (٣) قضاة على الاستيداع.
- تم إنتهاء خدمات (٨) قضاة منهم (٢) على التقاعد الحكومي لبلوغ السن القانوني، و(٦) على التقاعد.

١/٤ أعداد القضاة حسب الدرجات

الدرجـــة	عدد القضـاة الكلي	ملاحظـات
العليا	٨١	٦ معـــار ٤ مجاز دون راتب
الخاصة	٦٠	٦ معـــار
الأولى	٩٢	٨ معـــار ٢ مجاز دون راتب
الثانية	١٠٩	٤ معـــار ٤ مجاز دون راتب ٢ مبعـــوث
الثالثة	١٦٥	٣ معـــار ١ مجاز دون راتب ٢ مبعـــوث ٢ محال على الاستيداع
الرابعة	١٨٩	٣ مجاز دون راتب ٢ مبعـــوث
الخامسة	١٣٨	٢ مبعوث ١ مجاز دون راتب ١ محال على الاستيداع
السادسة	١٣٢	١ مجاز دون راتب ١ مبعـــوث
المجموع	٩٦٦	٥٥

١/٥ أعداد القضاة حسب الجنس والدرجة

الدرجـــه	ذكـــر	انثـــى	المجمـــوع
العليا	٨١	٠	٨١
الخاصة	٥٨	٢	٦٠
الأولى	٨٨	٤	٩٢
الثانية	١٠٣	٦	١٠٩
الثالثة	١٥٣	١٢	١٦٥
الرابعة	١٦٦	٢٣	١٨٩
الخامسة	٧٦	٦٢	١٣٨
السادسة	٦٥	٦٧	١٣٢
المجموع	٧٩٠	١٧٦	٩٦٦

١/٦ مؤشر سيادة القانون:

أظهر مشروع سيادة القانون الصادر عن مشروع العدالة الدولي لعام ٢٠١٥ أن ترتيب الأردن في العالم (٤١ / ١٠٢) دولة شملها التقرير، وبترتيب (٨ / ٣١) دولة على مستوى الشرق الأوسط وشمال افريقيا.

ويعتبر مشروع العدالة الدولي بأنه منظمة عالمية مستقلة وغير رسمية تقوم بنشر (موشر سيادة القانون) الذي يهدف إلى قياس ممارسة الأشخاص بشكل عام لسيادة القانون عملياً وفي المواقف والظروف الحياتية اليومية حول العالم ويعتمد قياسه على الإجابات التي تدلي بها العينة المشاركة في الاستطلاع ويجري احتساب الموشر دولياً في مجموعات دول مصنفة حسب الدخل العام للفرد.

ويشير التقرير إلى أن ترتيب الدول العربية التي شملها التقرير كالآتي:

الدولة	الترتيب الدولي
الإمارات العربية المتحدة	٢٧ / ١٠٢
الأردن	٤١ / ١٠٢
تونس	٤٣ / ١٠٢
المغرب	٥٥ / ١٠٢
لبنان	٦٨ / ١٠٢
مصر	٨٦ / ١٠٢

ويشير موشر العدالة المدنيّة أن ترتيب الأردن على مستوى العالم (٣١ / ١٠٢) وعلى مستوى الشرق الأوسط (٤ / ٣١) والثاني عربياً.

ويشير معدل العدالة الجنائية أن ترتيب الأردن على مستوى العالم هو (٣٤ / ١٠٢) وعلى مستوى الشرق الأوسط (٦ / ٣١)، والثاني عربيا.

١/٧ الانضمام للاتحاد العربي للقضاء الإداري:

بتاريخ ١٢ / ١٢ / ٢٠١٥ قام رئيس المجلس القضائيّ بالتوقيع على وثيقة النظام الأساسي للاتحاد العربي للقضاء الإداري بناءً على قرار المجلس القضائيّ رقم (٢٣٦) لسنة ٢٠١٥ تاريخ ١٩ / ١١ / ٢٠١٥ وبناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٠٦٨) تاريخ ٢ / ١٢ / ٢٠١٥ بتفويض رئيس المجلس بالتوقيع على النظام الأساسي نيابة عن الحكومة الأردنية.

(٢) أعمال ديوان تفسير القوانين

٢. أعمال الديوان الخاص بتفسير القوانين

قام الديوان الخاص بتفسير القوانين المشكل بموجب المادة (١٢٣) من الدستور المكوّن من رئيس محكمة التّمييز واثنين من قضاتها وأحد كبار موظفي الإدارة يعينه مجلس الوزراء، بالإضافة إلى عضو من كبار موظفي الوزارة ذات العلاقة بالتفسير ينتدبه الوزير، بإنجاز (٩)قرارات و هي القرارات التفسيرية الآتية :

٢/١ قرار رقم (٢٠١٥/١) تاريخ ٢٠١٥/٢/٩

- المطلوب تفسيره على ضوء المادة (٣٢) من قانون مقاولي الانشاءات رقم (١٣) لسنة ١٩٨٧ وتعديلها بمقتضى القانون المعدل رقم (٤) لسنة ٢٠١٤، فيما إذا كان يحق لنقيب مقاولي الانشاءات الترشح لانتخابات الدورة القادمة للنقابة.

* إن المطلوب تفسيره هو إسقاط حكم القانون على واقعة معينة وليس تفسيراً لنص قانوني مشوب بالغموض أو قابل للتأويل غير واضح الدلالة والتي هي مهمة الديوان الخاص بتفسير القوانين، وبما أن المطلوب تفسيره هو عبارة عن طلب رأي أو فتوى أو مشورة يقتضي لإصدارها البت في الوقائع وإنزال حكم القانون على حالة خاصة وهو أمر يخرج عن اختصاص الديوان الخاص بتفسير القوانين).

٢/٢ قرار رقم (٢٠١٥/٢) تاريخ ٢٠١٥/٢/٩ .

- المطلوب تفسيره على ضوء المواد (٩٦) من الدستور الأردني لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته، والمادتين (١٢٥) و(١٢٦) و(٦٩ / د) من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة ٢٠١٣ هو:

١. بيان فيما إذا كان يجوز للنائب في معرض السؤال أن يطالب ذكر أسماء الأشخاص.

٢. بيان فيما إذا كان يجوز أن يكون محل السوال طلب وثائق فقط.

٣. بيان فيما إذا كان يجوز طلب وثائق في معرض السوال.

* إن الحق الممنوح للنائب وفق أحكام الدستور والنظام الداخلي يقتصر على الاستفهام عن أمر يجهله في شأن من الشوون التي تدخل في اختصاصات الوزراء أو رغبته في التحقق من حصول واقعة وصل علمه إليها أو استعلامه عن نية الحكومة في أي أمر من الأمور، ولا يشمل طلب وثائق أو ذكر أسماء أشخاص.

٢/٣ قرار رقم (٢٠١٥/٣) تاريخ ٢٠١٥/٣/٩.

- المطلوب تفسيره على ضوء المادة (٢٢) من قانون التقاعد المدنيّ رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته، والمواد (٣) و(٤) و(٧ / ب / ٢) و(٨) و(٩) من قانون جامعة العلوم الاسلامية العالمية رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٨ والمواد (٣ / ٧ / أ،ج) و(٨) و(١٥) و(١٨) من قانون موسسة آل البيت الملكية للفكر الإسلامي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٧:

- لبيان فيما إذا كانت جامعة العلوم الاسلامية تعتبر موسسة عامة أو موسسة رسمية عامة.

- وبيان فيما إذا كان يجوز الجمع بين راتب التقاعد الذي يتقاضاه أي شخص عن خدمته في الحكومة وبين راتبه من الجامعة.

* فإنه ينتفي عن الجامعة صفة الموسسة الرسمية العامة ولا بد هنا من الاشارة وإن كانت أموال الجامعة تعتبر أموالا عامة فإن ذلك لغايات حمايتها إذ إنها لا تدار وفقـاً لقواعد إدارة المال العام، وبناء عليه يجوز الجمع بين

راتب التقاعد الذي يتقاضاه أي شخص عن خدمته في الحكومة وبين راتبه من الجامعة باعتبار أن الجامعة ليست موسسة عامة رسمية بالمعنى الوارد في الفقرة (ب) من المادة (٢٢) من قانون التقاعد المدنيّ رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته.

٤/٢ قرار رقم (٢٠١٥/٤) تاريخ ٢٠١٥/٤/٢٢.

- المطلوب تفسيره على ضوء المادة (١٧) من قانون القوات المسلحة الأردنية رقم (٣) لسنة ٢٠٠٧ والمادة (٥٠) من القانون المدنيّ رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٦.
- بيان فيما إذا كان الجواز التشريعي بمنح الشخصية الاعتبارية المقررة في نص الفقرة (و) من المادة (١٧) من قانون القوات المسلحة الأردنية تنصرف دلالته ومراميه إلى أي منشأة لدى القوات المسلحة الأردنية / الجيش العربي يستلزم الأمر منحها شخصية اعتبارية وبما يلبي ويتوائم مع احتياجات القوات المسلحة الأردنية بما في ذلك إنشاء إذاعة خاصة بها تتمتع بشخصية اعتبارية أم أن الأمر مقتصر على (الصناديق) المنشأة لدى القوات المسلحة حصراً.

* إن قانون القوات المسلحة رقم (٣) لسنة ٢٠٠٧ يجيز إصدار أنظمة لأي جهة تابعة للقوات المسلحة مهما كانت تسميتها وأن تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري سواء أكانت على شكل محطة إذاعية أو تلفزيونية لخدمة أغراض القوات المسلحة أو ما تقتضيه الضرورة لاستحداث مثل هذه المرافق.

٥/٢ قرار رقم (٢٠١٥/٥) تاريخ ٢٠١٥/٨/٣١:

- المطلوب تفسيره على ضوء المواد (٣١٧ / ١) و(٣٢٧) و (٣٤٤) من قانون التجارة رقم (١٢) لسنة ١٩٦٦ والمواد (٦٣ / ١) و(١٥٢ / ١) من قانون أصول المحاكمات المدنيّة رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨ والمادة (٤١ / ٢) من قانون نقابة المحامين رقم (١١) لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته والمادة (١٤ / ٣ / ب، د / ١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية لسنة ١٩٦٦.
- لبيان فيما إذا كانت عبارة (الأعمال الاحتياطية لصيانة حقوقه) الواردة في الفقرة (٤) من المادة (٣٢٧) من قانون التجارة تعطي الحق للمفلس بأن يلجأ إلى القضاء من خلال توكيل محامٍ منفرد للدفاع عن حقوقه استقلالا عن وكيل التفليسة.

* وعليه فإن الديوان الخاص بتفسير القوانين يجد إن الأعمال الاحتياطية الواردة بطلب التفسير تعطي الحق للمفلس أن يلجأ للقضاء مباشرة وبشكل منفرد للدفاع عن حقوقه واستقلالاً عن وكيل التفليسة أو من خلال توكيل محامٍ إذا اقتضى الأمر ضرورة توكيل محامٍ لهذه الغاية.

٦/٢ قرار رقم (٢٠١٥/٦) تاريخ ٢٠١٥/٨/٣١:

- المطلوب تفسيره على ضوء المواد (١٩ / د) و(١٠٤) من نظام الخدمة المدنيّة رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٣ وتعديلاته.
- لبيان فيما إذا كانت عبارة (سائر حقوقهم المالية) الواردة في الفقرة (ج) من المادة (٨) من قانون هيئة مكافحة الفساد وعبارة (وتحدد سائر الشوون المتعلقة بكل منهم وحقوقهم) الواردة في الفقرة (د / ١) من نظام الخدمة المدنيّة تشمل بدل الإجازات لرئيس وأعضاء هيئة مكافحة الفساد في ظل وجود عبارة (ولا يشغلون وظائف عامة) الواردة في الفقرة (أ) من المادة (٨) من قانون الهيئة ذاته.

* وعليه فإن الديوان الخاص بتفسير القوانين يرى أن عبارة سائر حقوقهم المالية تشمل بدل الإجازات للرئيس وأعضاء الهيئة وإن هذه الحقوق يقررها مجلس الوزراء.

٧/٢ قرار رقم (٢٠١٥/٧) تاريخ ٢٠١٥/١٠/١٩:

- المطلوب تفسيره على ضوء المواد (٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) من قانون الدين العام وإدارته رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠١ قبل تعديله.

- لبيان فيما إذا كان يملك مجلس الوزراء وفقاً لأحكام المادة (٢٤) من قانون الدين العام وإدارته وقف العمل بقرار سريان أحكام المادتين (٢٢) و(٢٣) من القانون ذاته وللمدة أو المدد التي يراها مناسبة.

* وحيث قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦ / ١١ / ٢٠١٤ بموجب قراره رقم (٦٧٤٣) وقف العمل بقراره رقم (٤٢١٥) تاريخ ٢٥ / ٩ / ٢٠٠١ المشار إليه في البند (ثانيا) أعلاه لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ ٢٦ / ١١ / ٢٠١٤ بموجب سلطته التقديرية والصلاحية التشريعية الممنوحة له، وبما أن فترة عدم العمل بالمادتين (٢٢) و(٢٣) وبموجب قرار مجلس الوزراء المنوه عنه سابقـــاً ما زالت قائمة فإنه لا يوجد ما يحظر على مجلس الوزراء استعمال هذه الصلاحية وضمن هذه المدة تمديداً أو نقصاً وفق ما يراه مناسباً ومودى هذا الجواز أن مجلس الوزراء يملك صلاحية وقف العمل بقرار سريان أحكام المادتين (٢٢) و(٢٣) من قانون الدين العام وإدارته للمدة أو المدد التي يراها مناسبة تنفيذا لأحكام المادة (٢٤) من القانون بالصلاحيات الممنوحة له بها.

٨/٢ قرار رقم (٢٠١٥/٨) تاريخ ٢٠١٥/١٠/١٩:

- إن المطلوب تفسيره على ضوء المواد (٢) و(٤٢) و(٤٥) من قانون المطبوعات والنشر رقم (٨) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته، والمادة (١١٤) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٩) لسنة ١٩٦١ وتعديلاته، والمادة (١١) من قانون الجرائم الإلكترونية رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥.

- بيان فيما إذا كان النشر على المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي الذي يتضمن قدحاً أو ذماً أو تحقيراً مشمولاً بحكم المادتين (٤٢) و(٤٥) من قانون المطبوعات والنشر أم بحكم المادة (١١) من قانون الجرائم الإلكترونية.

- بيان فيما إذا كانت جميع إجراءات المحاكمة في القضايا المتعلقة بالنشر المشار إليها في البند (١) أعلاه مشمولة بحكم المادة (٤٢) من قانون المطبوعات والنشر أم بحكم المادة (١١٤) من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

* وعليه وتأسيسا على ما تقدم نقرر أن جرائم الذم والقدح المرتكبة أو المقترفة خلافاً لأحكام المادة (١١) من قانون الجرائم الإلكترونية من خلال المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي تسري عليها هذه المادة والمادة (١١٤) من قانون أصول المحاكمات الجزائية وليس المادتين (٤٢) و(٤٥) من قانون المطبوعات والنشر.

٩/٢ قرار رقم (٢٠١٥/٩) تاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٨:

- إن المطلوب تفسيره على ضوء المواد (٢ / أ،ب) و(١٣) و(٢١) من قانون تطوير وادي الأردن رقم (١٩) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته، والمواد (٦٠) و(٤٤٩) و(٤٥٥) و(١١٣٥) و(١١٨٣) من القانون المدنيّ رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٦، والمادة (٩) من قانون معدل للأحكام المتعلقة بالأموال غير المنقولة رقم (٥١) لسنة ١٩٥٨ وتعديلاته، والمادة (٨ / ٢) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢، وقرار مجلس الوزراء رقم (١٠٢٢) في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١ / ٢ / ١٩٨١.

- بيان فيما إذا كان أي استملاك يتم وفقاً لأحكام قانون تطوير وادي الأردن يعتبر استملاكا مطلقا لحق الملكية ولجميع الحقوق المتفرعة عنه بما في ذلك حق التصرف وحقوق الانتفاع.
- بيان فيما اذا كانت الاراضي التي يتم استملاكها وفقاً لقانون تطوير وادي الاردن أو المسجلة باسم الخزينة العامة تعد أموالاً عامة.
- بيان فيما إذا كان صدور قرار باستملاك الأراضي المستثناة من التسوية يعد استملاكاً لحق الملكية الاحتمالية وما يتفرع عنها من حقوق عينية.
- إذا كان جواب السوال السابق بالإيجاب بيان فيما إذا كان حق مدعي الحقوق في الأراضي المستثناة يقتصر على المطالبة بالتعويض في حال ثبوت إدعائه.
- بيان فيما إذا كانت الأراضي التي انحسرت عنها مياه البحر الميت والتي تقع ضمن حدود المناطق التابعة لسلطة وادي الأردن وانكشفت عنها المياه في منطقة الوادي تعد ملكا للدولة.

* **فيما يتعلق بالسؤال الأول:**

فإن الاستملاك المطلق لسلطة تطوير وادي الاردن يشمل كافة عناصر الملكية بما فيها حق التصرف وحق الانتفاع وحق الارتفاق.

* **فيما يتعلق بالسؤال الثاني:**

فإن الأراضي التي يتم استملاكها وفقاً لقانون تطوير وادي الأردن أو المسجلة باسم الخزينة العامة فإنها تعد أملاكاً وأموالاً عامة باعتبار أن سلطة وادي الأردن موسسة عامة رسمية ومن الإدارات الملحقة بالدولة.

* **فيما يتعلق بالسؤال الثالث:**

فإن قرار استملاك الأراضي المستثناة من التسوية يعد استملاكاً لحقوق الملكية المحتملة بكافة معانيها وعناصرها بما في ذلك أي ملكية محتملة وما يتفرع عن ذلك من حقوق عينية أو أي ادعاء.

* **فيما يتعلق بالسؤال الرابع:**

فإن الاستملاك الذي يجري من قبل سلطة وادي الأردن وفقاً لقانونها يعتبر ملكية لها دون أي منازع وتقتصر الحقوق المدعى بها بمواجهتها فقط بالتعويض العادل وفقاً للقانون ولا يجوز المنازعة بملكية هذه الأموال والتي تعتبر حكماً أموالاً وأملاكاً عامة.

* **فيما يتعلق بالسؤال الخامس:**

فإن الأراضي التي انحسرت عنها مياه البحر الميت والتي تقع ضمن المناطق التابعة لسلطة وادي الأردن وانكشفت عنها المياه في منطقة الوادي هي أملاك عامة ملك للدولة.

(٣) أعمال المحاكم

٣. أعمال المحاكم

٣/١ أعمال المحاكم

- بلغ عدد القضايا الواردة في جميع المحاكم (٤١٢٩٦٠) قضية، تم فصل (٤١٢٤٦٤) قضية عدا القضايا المنظورة أمام المحاكم البلدية التي تنظر مخالفات السير ورخص المهن وغيرها من المخالفات.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (١٣٠٩٤٥) قضية، وبلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (١٣١٤٤١) قضية.
- بلغت نسبة الإنجاز قياساً بالقضايا الواردة (١٠٠٪)، ونسبة الإنجاز قياساً بمجموع القضايا المنظورة (٧٦٪).

٣/٢ أعمال محكمة التمييز:

- بلغ عدد القضاة في المحكمة (٣٢) قاضياً موزعين على (٦) هيئات.
- بلغ عدد القضايا الجزائية والحقوقية الواردة (٦٨١٧) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (٤٦٣٤) قضية، وتشكل القضايا الجزائية الواردة (٢١٨٣) قضية.
- بلغت القضايا الحقوقية والجزائية المفصولة (٦٩٩٣) قضية، تشكل القضايا الحقوقية المفصولة (٤٩١١) قضية، وتشكل القضايا الجزائية المفصولة (٢٠٨٢) قضية.
- بلغ عدد القضايا الحقوقية والجزائية المدورة (٣٧٠٠) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (٢٩٣٠) قضية، وتشكل القضايا الجزائية (٧٧٠) قضية.
- بلغت القرارات الصادرة عن رئيس محكمة التمييز أو من يفوضه بالإذن بتمييز القضايا الصادرة عن محكمة الاستئناف وقيمتها لا تزيد على عشرة آلاف دينار أو غير مقدرة القيمة، أو في الأمور المستعجلة (٣٣٩٥) منها (٣٣١٦) قضية واردة و(٧٩) قضية مدورة من العام الماضي تم فصل (٣٣٢٣) قضية.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة (٢١٣) قضية.

٣/٣ أعمال المحكمة الإداريّة العليا:

- بلغ عدد القضاة (٧) قضاة.
- بلغ عدد القضايا الواردة (٢٨٨) قضية، وبلغ عدد الطلبات الواردة (٢٤) طلباً.
- بلغ عدد القضايا المفصولة (٢٦٩) قضية، وبلغ عدد الطلبات المفصولة (٢٤) طلباً.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٥) قضايا، وبلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٢٤) قضية.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة (٤١) قضية.

٣/٤ أعمال المحكمةالإداريّة :

- بلغ عدد القضاة (٤) قضاة.
- بلغ عدد القضايا الواردة (٥٨٠) قضية، وبلغ عدد الطلبات الواردة (٣٩) طلباً.
- بلغ عدد القضايا المفصولة (٥٤٩) قضية، وبلغ عدد الطلبات المفصولة (٣٩) طلباً.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (١٨٢) قضية، وبلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٢١٣) قضية.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة (١٤٥) قضية.

٣/٥ أعمال محكمة استئناف عمّان:

- بلغ عدد القضاة في المحكمة (٧٧) قاضياً.
- بلغ عدد القضايا الجزائية والحقوقية الواردة (٣٦٥٧٧) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (١٩٠٤١) قضية، وتشكل القضايا الجزائية الواردة (١٧٥٣٦) قضية.
- بلغت القضايا الحقوقية والجزائية المفصولة (٣٦٦٧٧) قضية، تشكل القضايا الحقوقية المفصولة (١٩١٣٣) قضية، وتشكل القضايا الجزائية المفصولة (١٧٥٤٤) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٤١٦٣) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (٤١٥٥) والقضايا الجزائية (٨) قضايا.
- بلغ عدد القضايا الحقوقية والجزائية المدورة للعام القادم (٤٠٦٣) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (٤٠٦٣) قضية، وتشكل القضايا الجزائية (٠) قضية.
- بلغ عدد الطلبات الواردة (٥٨٩)طلباً والمدور من العام السابق (٣٨٠) طلباً، تم إنجاز (٤٣٢) طلباً، والمدور للعام القادم (٥٣٧) طلباً.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة بما فيها الطلبات (٤٧٥) قضية.

٣/٦ أعمال محكمة استئناف إربد:

- بلغ عدد القضاة في المحكمة (٣٠) قاضياً .
- بلغ عدد القضايا الجزائية والحقوقية الواردة (١٢٦٣٤) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (٧٧١٠) قضايا، وتشكل القضايا الجزائية الواردة (٤٩٢٤) قضية.
- بلغت القضايا الحقوقية والجزائية المفصولة (١٢٦٨١) قضية، تشكل القضايا الحقوقية المفصولة (٧٧٥٢) قضية، وتشكل القضايا الجزائية المفصولة (٤٩٢٩) قضية.
- بلغ عدد القضايا الحقوقية والجزائية المدورة من العام السابق (٩٣٨) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (٨٨٧) قضية، وتشكل القضايا الجزائية (٥١) قضية.

- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٨٩١) قضية تشكل القضايا الحقوقية منها (٨٤٥) قضية، وتشكل القضايا الجزائية (٤٦) قضية.
- بلغ عدد الطلبات الواردة (٧٢) طلباً والمدور من العام السابق (٢٧) طلباً، تم إنجاز (٦٥) طلباً، والمدور للعام القادم (٣٤) طلباً.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة بما فيها الطلبات (٤٢٣) قضية.

٧/٣ أعمال محكمة استئناف معان:

- بلغ عدد القضاة في المحكمة (٧) قضاة .
- بلغ عدد القضايا الجزائية والحقوقية الواردة (١٥٥٦) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (٧٤٩) قضية، وتشكل القضايا الجزائية الواردة (٨٠٧) قضايا.
- بلغت القضايا الحقوقية والجزائية المفصولة (١٦٠٤) قضايا، تشكل القضايا الحقوقية المفصولة (٧٩٤) قضية، وتشكل القضايا الجزائية المفصولة (٨١٠) قضايا.
- بلغ عدد القضايا الحقوقية والجزائية المدورة من العام السابق (١٨٦) قضية، تشكل القضايا الحقوقية منها (١٨٠) قضية، وتشكل القضايا الجزائية (٦) قضايا.
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (١٣٦) قضية تشكل القضايا الحقوقية منها (١٣٥) قضية، وتشكل القضايا الجزائية (٣) قضايا.
- بلغ عدد الطلبات الواردة (٣١) طلباً والمدور من العام السابق طلب (١)، تم إنجاز (٣١) طلباً، والمدور للعام القادم طلب (١).
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة بما فيها الطلبات (٢٢٦).

٨/٣ أعمال محكمة الجنايات الكبرى:

- بلغ عدد القضاة في المحكمة (٢٦) قاضياً موزعين على (٨) هيئات.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٨٧٧) قضية وبلغ عدد القضايا الواردة (١٤٥٤)قضية وبلغ مجموع القضايا المنظورة (٢٣٣١)قضية..
- بلغ عدد القضايا المفصولة (١٤١٨) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٩١٣) قضية.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة (٥٦) قضية.

٣/٩ أعمال محاكم البداية:

- يبلغ عدد محاكم البداية (١٦) محكمة، تشمل كافة محافظات المملكة منها (٥) محاكم في عمان.
- بلغ عدد القضايا الواردة (١٠٤٩١٧) قضية، وبلغ عدد القضايا المفصولة (١٠١٨٨٣) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام الماضي (٢٨٨٤٧) قضية، وبلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٣١٨٨١) قضية.
- انظر أعمال محاكم البداية تفصيلا من خلال الجدول رقم (٢) أعمال محاكم البداية المرفق ضمن الملاحق.

٣/١٠ أعمال المحاكم الصلحية:

- يبلغ عدد المحاكم الصلحية في المملكة (٤٨) محكمة موزعة على كافة الألوية والمناطق.
- بلغ عدد القضايا الواردة (٢٣٢٩٥١) قضية، وبلغ عدد القضايا المفصولة (٢٣٥٧٣٠) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٨٦٦٦٢) قضية وبلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٨٣٨٨٣) قضية.
- انظر أعمال محاكم الصلح تفصيلا من خلال الجدول رقم (٣) أعمال محاكم الصلح المرفق ضمن الملاحق.

٣/١١ أعمال المحاكم الضريبية:

- تتكون المحاكم الضريبية من محكمة استئناف ضريبة الدخل، ومحكمة استئناف ضريبة العقبة الاقتصادية، ومحكمة البداية الضريبية، ومحكمة بداية العقبة الضريبية.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٢٧٠٤) قضية.
- بلغ عددالقضايا الواردة الى هذه المحاكم (٢٥١٨) قضية، وبلغ عدد القضايا المفصولة (٢٧٤٢) قضية .
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٢٤٨٠) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة لدى محكمة استئناف الضريبة (٧٥٩) قضية، تم فصل (٨٢٩) قضية منها بنسبة إنجاز (١٠٩٪).
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٢٠٩) قضايا، وبلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (١٣٩) قضية.
- بلغ عدد قضاة المحكمة (١١) قاضياً، ويبلغ عبء القاضي السنوي (٦٩) قضية.

- بلغ عدد القضايا الواردة لدى محكمة بداية الضريبة (١٧٢٩) قضية، تم فصل (١٨٧٧) قضية منها بنسبة إنجاز (١٠٩٪).
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٢٤٦٠) قضية، وبلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٢٣١٢) قضية.
- بلغ عدد قضاة المحكمة (١٢) قاضياً، ويبلغ عبء القاضي السنوي (١٤٤) قضية.

١٢/٣ أعمال المحاكم الجمركيّة:

- تتكون المحاكم الجمركية من محكمة استئناف الجمارك، ومحكمة استئناف جمارك العقبة الاقتصادية، ومحكمة بداية الجمارك، ومحكمة بداية جمارك العقبة الاقتصادية.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (١٤٨٩) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة (٢٠٨١) قضية، وبلغ عدد القضايا المفصولة (٢٤١٠) قضايا.
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (١١٦٠) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق لدى محكمة استئناف الجمارك (١١١) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة لدى محكمة استئناف الجمارك (٨٨٠) قضية، تم فصل (٨٩٦) قضية منها بنسبة إنجاز (١٠٢٪).
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٩٥) قضية.
- بلغ عدد قضاة المحكمة (٧) قضاة، ويبلغ عبء القاضي السنوي (١٢٦) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق لدى محكمة بداية الجمارك (١٣٣٣) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة لدى محكمة بداية الجمارك (١١٢٠) قضية، تم فصل (١٤٥١) قضية منها بنسبة إنجاز (١٢٩٪).
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (١٠٠٢) قضية.
- بلغ عدد قضاة المحكمة (٨) قضاة، ويبلغ عبء القاضي السنوي (١٤٠) قضية.

١٣/٣ أعمال محاكم الأحداث:

- تتكون محاكم الأحداث من (٣) محاكم متخصصة، موزعة في عمّان وإربد والزرقاء.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٣٤١)قضية،وبلغ عدد القضايا الواردة (٤٩٧٧)قضية.
- بلغ عدد القضايا المفصولة (٢٤٢٥) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (١٢٦٣) قضية.

١/١٣/٣ أعمال محكمة أحداث عمّان:

- عدد القضاة (٢).
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (١٦٧) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة (٢٥٦٤) قضية،
- بلغ عدد القضايا المفصولة (٢٤٢٥) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٣٠٦) قضايا.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة (١٢٨٢) قضية.

٣/١٣/٢ أعمال محكمة أحداث الزرقاء:

- عدد القضاة (قاضٍ واحد).
- بلغ المدور من العام السابق (٩٤) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة (١٠٥٠) قضية.
- بلغ عدد القضايا المفصولة (٧٥٤) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٣٩٠) قضية.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة (١٠٥٠) قضية.

٣/١٣/٣ أعمال محكمة أحداث إربد:

- عدد القضاة (قاضٍ واحد).
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٨٠) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة (١٣٦٣) قضية.
- بلغ عدد القضايا المفصولة (٨٧٧) قضية.
- بلغ عدد القضايا المدورة للعام القادم (٥٦٦) قضية.
- بلغ عبء القاضي السنوي من القضايا الواردة (١٣٦٣) قضية.

(٤) أعمال مديريّة التّفتيش القضائيّ

٤. أعمال مديريّة التّفتيش القضائيّ:

إنّ الأعمال التي تم إنجازها في جهاز التّفتيش القضائيّ لعام ٢٠١٥ هي الآتية:-

أولاً : الشكاوى المسجلة

عدد الشكاوى الإجمالي	٤٠
التنسيب بالحفظ	١٧
التنسيب باتخاذ إجراء	١٩
قيد الدراسة	٤

ثانياً : الشكاوى المدورة من عام ٢٠١٤

عدد الشكاوى المدورة	٢٠
التنسيب بالحفظ	١٨
التنسيب باتخاذ إجراء	٢
المدور	-

ثالثاً : أعمال التّفتيش على قضاة المحاكم

عدد القضاة الذين تم التّفتيش عليهم ووضع تقاريرهم السنوية.	٤٨٩
عدد القضايا التي تم تدقيقها لغايات إعداد التقارير السنوية للقضاة.	٤٨٩٠

رابعاً : تم تعديل نظام التّفتيش القضائيّ بما يتوافق مع قانون استقلال القضاء والتعديلات الدّستورية حيث صدر "نظام التّفتيش القضائيّ رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٥".

خامساً: تم وضع تعليمات خاصة بعمل جهاز التّفتيش القضائيّ وصدرت الموافقة عليها من قبل المجلس القضائيّ.

سادساً : تم إنجاز نظام حوسبة لأعمال جهاز التّفتيش القضائيّ وسيتم تطبيقه فعلياً في عام ٢٠١٦ بحيث تتم جميع إجراءات العمل من خلال النظام المحوسب.

سابعاً: تم إنشاء ديوان مستقل لجهاز التّفتيش يحتوي على نظام عمل متكامل من حيث إنجاز المعاملات "صادر وارد" بشكل منفصل عن مركز الوزارة وكذلك كادر إداري مستقل.

على ضوء تعديل قانون استقلال القضاء والخطة الاستراتيجية لعام ٢٠١٦ والجولات التّفتيشية التي أجريت عام ٢٠١٥ فإن جهاز التّفتيش يوصي بالآتي:

أولاً: زيادة عدد المفتشين والكادر الإداري ليتلاءم مع عدد القضاة والأعباء التي تقع على عاتق جهاز التّفتيش القضائيّ بموجب نظام التّفتيش القضائيّ.

ثانياً: إنشاء موقع الكتروني خاص بجهاز التّفتيش القضائيّ يبين أقسامه وأعماله.

(٥) أعمال النّيابة العامّة

٥. أعمال النّيابة العامّة:

٥/١ أعمال رئاسة النّيابة العامّة.

- بلغ عدد القضايا الواردة لرئاسة النّيابة العامّة (٨٢٤٣) قضية موزعة وفق الآتي:

محكمة الجنايات الكبرى	١٩٥٤
محكمة استئناف عمان	٤٨٠١
محكمة استئناف إربد	٧٩٥
محكمة استئناف معان	١٢٨
محكمة أمن الدولة	٢٤٩
محكمة الشرطة	٤١
وزارة العدل	٦٢
جرائم اقتصادية	٩٦
دعاوى الحكومة	١٠٥
قضايا الإعدام	١٢
المجموع	٨٢٤٣

٥/٢ أعمال النائب العام في عمان:

- يشمل منطقة اختصاص كل من دوائر الادعاء العام في محاكم بداية عمان وجنوب عمان وشمال عمان وغرب عمان وشرق عمان والزرقاء والكرك والسلط ومادبا ومحاكم صلح فقوع والموقر والجيزة وسحاب وناعور والرصيفة والازرق وذيبان والمزار الجنوبي والقصر وعي وغور الصافي والشونة الجنوبية وعين الباشا ودير علا.
- بلغ عدد القضايا الواردة (٤٣٢٥٥) قضية، وبلغ المجموع مع المدور من العام السابق (٤٨٦٢٨) قضية.
- بلغ عدد القضايا المنجزة (٤٢١٣٨) قضية، بنسبة إنجاز تعادل (٨٦٪).
- بلغ المدور من العام السابق (٥٣٧٣) قضية، وبلغ المدور للعام القادم (٦٤٩٠) قضية بنسبة زيادة تعادل (١٤٪).

٥/٣ أعمال النائب العام في إربد:

- يشمل منطقة اختصاص دوائر الادعاء العام في محاكم بداية إربد وجرش والمفرق وعجلون ومحاكم الصلح في الرمثا الطيبة و بني عبيد و الأغوار الشمالية والكورة وبني كنانة والرويشد والبادية الشمالية والمزار الشمالي والوسطية.

- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٣٩٩٥) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة (١٣٤٢٣) قضية، وبلغ المجموع مع المدور من العام السابق (١٧٤١٨) قضية.
- بلغ عدد القضايا المنجزة (١٣١٨١) قضية، بنسبة إنجاز تعادل (٧٥٪).
- بلغ المدور للعام القادم (٤٢٣٧) قضية بنسبة زيادة تعادل (٢٥٪).

٤/٥ أعمال النائب العام في معان:

- يشمل منطقة اختصاص دوائر الادعاء العام في محاكم بداية معان والطفيلة والعقبة ومحاكم الصلح في الشوبك والحسينية والجفر والبتراء وبصيرا والحسا والقويرة.
- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (١٣١٧)قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة (٣١٠٣) قضايا، وبلغ المجموع مع المدور من العام السابق (٤٤٢٠) قضية.
- بلغ عدد القضايا المنجزة (٢٩٩٩) قضية، بنسبة إنجاز تعادل (٦٨٪).
- بلغ المدور للعام القادم (١٤٢١) قضية بنسبة زيادة تعادل (٣٢٪).

٥/٥ أعمال النّائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى:

- بلغ عدد القضايا المدورة من العام السابق (٤٤١) قضية.
- بلغ عدد القضايا الواردة (١٤٥٣) قضية، وبلغ المجموع مع المدور من العام السابق (١٨٩٤) قضية.
- بلغ عدد القضايا المنجزة (١٤٧٢) قضية، بنسبة إنجاز تعادل (٧٨٪).
- بلغ المدور للعام القادم (٤٢٢) قضية بنسبة تعادل (٢٢٪).

(٦) أعمال دائرة
المحامي العام المدنيّ

٦. أعمال دائرة المحامي العام المدنيّ

يتكون جهاز دائرة المحامي العام المدنيّ من عدد من القضاة يتولون المرافعة والدفاع في قضايا الحكومة لدى المحاكم في المملكة على النحو الآتي:

يبلغ عدد المساعدين في مركز الدائرة في قصر العدل خمسة عشر مساعداً يتولون المرافعة في قضايا الخزينة أمام محكمة استئناف عمان ومحكمة بداية عمان ومحكمة صلح عمان والمحكمة الشرعية كما يتولون متابعة تنفيذ الأحكام الصادرة لمصلحة الخزينة في دائرة تنفيذ محكمة بداية عمان ومحكمة عمان الشرعية.

للمحامي العام المدنيّ مساعدين آخرين خارج قصر العدل يتولون المرافعة والدفاع في قضايا الحكومة وتنفيذ الأحكام الصادرة لمصلحتها في محاكم بداية غرب عمان وشمال عمان و جنوب عمان و شرق عمان و الزرقاء و السلط و عجلون و الكرك و جرش و مادبا و المفرق و معان و العقبة و الطفيلة و أربعة مساعدين لدى محكمة استئناف إربد ومحكمة بداية إربد.

يتولى المرافعة والدفاع في قضايا الحكومة لدى محكمة تسوية الأراضي والمياه عدد من الموظفين المنتدبين من قبل المحامي العام المدنيّ بناءً على تنسيب مدير عام دائرة الأراضي والمساحة.

ويتولى المرافعة والدفاع في قضايا الحكومة لدى محاكم الصلح في الألوية روساء الكُتاب لدى هذه المحاكم .

ويتولى المرافعة في قضايا الأحوال المدنيّة موظفون منتدبون من المحامي العام المدنيّ بناءً على تنسيب من عطوفة مدير عام الأحوال المدنيّة

ويتولى عدد من القضاة العسكريين المنتدبين من قبل المحامي العام المدنيّ بناءً على تنسيب رئيس هيئة الأركان المشتركة المرافعة والدفاع في قضايا القوات المسلحة الأردنية .

ويتولى أمر المرافعة في قضايا الأمن العام في قصر العدل / عمان / ضابط حقوقي منتدب من المحامي العام المدنيّ بناءً على تنسيب من مدير الأمن العام وكذلك يتولى المرافعة بقضايا الدرك ضباط حقوقيون بتنسيب من مدير عام قوات الدرك.

يتولى أمر المرافعة في القضايا المتعلقة بدائرة الحراج موظفون منتدبون من المحامي العام المدنيّ بناءً على تنسيب عطوفة مدير مديرية الحراج.

ويتولى المحامي العام المدنيّ ومساعدوه والمنتدبون من المدعين العامين وروساء الكُتاب في محاكم المملكة المرافعة والدفاع في القضايا المتعلقة بالجهات الحكومية شبه المستقلة، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الهيئات والموسسات هي هيئات معنوية وتتمتع بالشخصية الاعتبارية ولها أن توكل المحامين في القضايا المتعلقة بها أو أن تنيب عنها المحامي العام المدنيّ وبالرغم من هذا النص وتوافر محامين معينين لدى هذه الدوائر أو حتى وجود دوائر قانونية متكاملة لديها إلا أنها لا زالت مستمرة بالطلب من المحامي العام المدنيّ أن ينوب عنها في القضايا المتعلقة بها وهذا ما يسبب ازدواجاً وهدراً للوقت والجهد والمال وزيادة العبء على دائرة المحامي العام المدنيّ.

الأعمال المتعلقة بقضايا الخزينة لدى كافة محاكم المملكة

محاكم البداية	محاكم الصلح	محكمة الاستئناف	
١٥٨١	١٩٢٠	١٤٧٣	المدور من عام ٢٠١٤
١٩١١	١٢٦١	٢٠١٠	الوارد خلال عام ٢٠١٥
٣٤٩٢	٣١٨١	٣٤٨٣	المجمـوع
١٨٩٥	١٣٩٧	١٨٣٠	المفصـول
١٥٩٧	١٧٨٤	١٦٥٣	المـدور

الأعمال المتعلقة بقضايا الخزينة/ عمان

محكمة البداية	محكمة الصلح	محكمة الاستئناف	محكمة التّمييز	
٤٠٧	٨٠٠	١٢٧٩	٥٥٦	المدور من عام ٢٠١٤
٢١٦	٥١٨	٣٩٢	١٣٠	الوارد خلال عام ٢٠١٥
٦٢٣	١٣١٨	١٦٧١	٦٨٦	المجمـوع
١٤٥	٤٩٩	٤١٣	١٤٥	المفصـول
٤٧٨	٨١٩	١٢٥٨	٥٤١	المـدور

الأعمال المتعلقة بقضايا الخزينة التنفيذية لدى مختلف دوائر التنفيذ في المملكة (عدا المركز / عمان)

٢٠٥٤ قضية	المدور من عام ٢٠١٤
١٤٠١ قضية	الوارد خلال عام ٢٠١٥
٣٤٥٥ قضية	المجمـوع
١٢٥٣ قضية	المفصـول
٢٢٠٢ قضية	المـدور

الأعمال المتعلقة بقضايا الخزينة التنفيذية لدى دائرة تنفيذ محكمة بداية عمان

٣٧٩١ قضية	المدور من عام ٢٠١٤
٣٩٧ قضية	الوارد من ١٢ / ١ / ٢٠١٤ ولغاية ٣٠ / ١١ / ٢٠١٥
٤٠٨ قضية	المنفذ من ١٢ / ١ / ٢٠١٤ ولغاية ٣٠ / ١١ / ٢٠١٥
٣٧٨٠ قضية	مدور أعداد القضايا التنفيذية لغاية ٣٠ / ١١ / ٢٠١٥

و هناك فروقات في القضايا التنفيذية لأن الكثير من القضايا التنفيذية يتم تسويتها عن طريق وزارة المالية أو يتم التسديد عن طريق مديرية الأموال العامة.

وبلغ مجموع المبالغ المحصلة لحساب دائرة تنفيذ عمان / الخزينة من١ / ١ / ٢٠١٥ ولغاية ٣٠ / ١١ / ٢٠١٥ (١٣٣٨٩٣٩) ديناراً.

وقد بلغ مجموع المبالغ المُحصلة لحساب دوائر التنفيذ / الخزينة في كافة محاكم المملكة لعام ٢٠١٥ ما مجموعة (٢٢٤٧٧٢٩) ديناراً، وتجدر الإشارة إلى أنهُ تم تحصيل الكثير من أموال الخزينة (قضايا قديمة) وتوريدها لحساب الإيرادات العامة كما تم تحصيل الكثير من أموال الخزينة (قضايا الخزينة) عن طريق وزارة المالية ولم تدخل هذه المبالغ في إحصائية الدائرة.

وتوفيراً للوقت والجهد والمال تم مخاطبة معالي وزير المالية بخصوص القضايا التنفيذية التي تقل قيمتها عن (١٠٠) دينار لاعتبارها منفذة ومنتهية وتم عمل كشوفات من دوائر التنفيذ بكافة محاكم المملكة بهذه القضايا.

(٧) أعمال المعهد القضائيّ

٧. أعمال المعهد القضائيّ:

نظرا لأهمية الاستمرار في برامج تأهيل القضاة وتدريبهم وتمكينهم معرفياً لمواكبة أفضل الممارسات القضائيّة فإنّ المعهد القضائيّ الأردني يعمل وضمن رويته ورسالته ومن خلال نهج طموح على ترجمة أهدافه و برامج عمله إلى إنجاز وتميز. ومواكبة للمستجدات صدر هذا العام النظام المعدل لنظام المعهد القضائيّ الأردني رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٥ والذي يُقرأ مع النظام الأصلي رقم ٦ لسنة ٢٠١٠ نظاماً واحداً كما تم إقرار التعديل على التعليمات الصادرة بموجبه وإعادة تشكيل مجلس إدارة المعهد على ضوء صدور النظام المعدل.

أولاً : برنامج دبلوم المعهد القضائيّ (التّدريب الإعدادي)

برنامج دبلوم المعهد القضائيّ برنامج تأهيليّ غير أكاديميّ لحاملي درجة البكالوريوس في القانون على الأقل ويمنح من يجتاز هذا البرنامج شهادة دبلوم المعهد القضائيّ التي توهله لتولي الوظائف القضائيّة ومدته ثلاث سنوات دراسية.

قبول دفعة جديدة من قضاة المستقبل والعاملين في وزارة العدل في المعهد

مع نهاية العام ٢٠١٤ تم إعادة تشكيل لجنة مسابقة القبول و تسمية اللجنة المساندة لها ومن ثم عقد الامتحان الكتابي لـ (١٠٨) متسابقين مستوفين للشروط من أصل (١٣٨) مقدم طلب من القانونيين العاملين في الوزارة تقدم منهم (٣٢) متسابقاً ناجحاً في الامتحان الكتابي وبحسب تسلسل العلامات للامتحان الشفهي و المقابلة الشخصية وتمكن (٢٨) متسابقاً من النجاح ورفع تقرير النتائج لمعالي وزير العدل تمهيداً لملء خمسة مقاعد للدراسة في المعهد وتم السير في إجراءات تسجيلهم حسب الأصول إضافة إلى أنه تم قبول (٦٨) طالباً و طالبة في المعهد من برنامج قضاة المستقبل وانسحبت طالبتان ليصبح المجموع الكلي (٧١) طالبا وً طالبة للفوج الثامن عشر ٢٠١٤ / ٢٠١٥ تفصيلاً : (٣٧) طالب و (٣٤) طالبة .

أنهى الطلبة جميع الفترات الزمنية للسنة الدراسية الأولى من دبلوم المعهد وتم إدخال علامات طلبة الدبلوم للفوج الثامن عشر على نظام و قاعدة بيانات القبول و التسجيل كما تم إجراء تقييم للهيئة التدريسية من الطلبة من خلال استبيان التقييم المعد لهذه الغاية وإعداد التقويم السنوي الجديد لعام ٢٠١٦ الذي أقره مجلس إدارة المعهد حسب الأصول.

وضمن تزويد الطلبة بالمهارات اللازمة عقدت دورة خاصة للطلاب حول كيفية استخدام موقع قسطاس و توزيع حسابات مجانية لغايات نشر المعرفة القانونية و البحث العلمي و دورات في اللغة الإنجليزية وإلحاق طلبة الدبلوم في دورة في اللغة الفرنسية.

وفي مجال التبادل الثقافي تم إيفاد الطالبة ميشلين زيادات للمشاركة في دورة تدريبية لمدة أسبوعين للتعرف على النظام القضائيّ الفرنسي بتنظيم من المدرسة الوطنية للقضاء خلال إجازة الطلاب بين الفترتين الرابعة والخامسة من السنة الأولى لبرنامج الدبلوم.وذلك بعد إجراء مقابلات لعدد من الطلبة المتميزين في اللغة الفرنسية من قبل لجنة ضمت مدير المعهد والملحق القضائيّ في السفارة الفرنسية في عمان ومدرسة اللغة الفرنسية.

ثانياً : برنامج التّدريب المستمرّ و التخصصيّ

يشار إلى أنّ هذا البرنامج يُعدّ من البرامج الرئيسة التي ينهض بها المعهد القضائيّ للسادة القضاة والمدعين العامين كذلك الإداريين العاملين في وزارة العدل حيث يُعدّ المعهد خطة تدريبية سنوية بناءً على استبانة تحديد الاحتياجات التدريبية التي يتم توزيعها على السادة القضاة بالتنسيق مع المجلس القضائيّ إضافة إلى عمليات التقييم للدورات كما تراعي الخطة المستجدات التشريعية والقضائيّة والقانونية.

ومما يبعث السرور أن المعهد القضائيّ الأردنيّ نفذّ الخطة التدريبية المعتمدة للتدريب المستمرّ للسادة القضاة والموظفين في وزارة العدل لعام ٢٠١٥ بنسبة إنجاز وصلت ١٠٠٪ وذلك في الأقاليم الثلاثة (الشمال والوسط والجنوب) وبالتساوي حيث شملت الخطة تدريب (١٤٤٣) قاضياً ومدعياً عاماً من كلا الجنسين وفي شتى المواضيع القضائيّة والقانونية وضمن خطة مدروسة لاختيار المدربين من القضاة المختصين وذوي الخبرة في المواضيع التدريبية المدرجة على الخطة التدريبية.

جدول توضيحيّ تفضيليّ يبين الدورات التي عقدت للسّادة القضاة والمدعين العامين و الإداريين في وزارة العدل ومن كلا الجنسين

المشاركين	عدد الدورات	المشاركون	ذكور	اناث
الدورات المتخصصة التي عقدت للسّادة القضاة والمدعين العامين	١١٠ دورات	١٤٤٣	١١٤٤	٢٩٩
الدورات التدريبية لموظفي وزارة العدل	١٢١ دورة	١٩٧٧	١١٨٠	٧٩٧

جدول يبين الدورات التدريبية التي عقدها المعهد خلال العام ٢٠١٥ ومجموع المشاركين لجميع الفئات

الدورات التدريبية التي عقدها المعهد حسب الفئة المشاركة	عدد الدورات	عدد المشاركين
الدورات المتخصصة التي عقدت للسّادة القضاة والمدعين العامين.	١١٠ دورات	١٤٤٣
الدورات التدريبية لموظفي وزارة العدل	١٢١ دورة	١٩٧٧
الدورات التدريبية التي عقدت لأشقاء من الدول العربية من كل من دولة فلسطين ومملكة البحرين	٢ دورتان تدريبيتان	١٢
دورات لجهات حكومية وخاصة.	١١دورة	١٨٥
المجموع	٢٤٤ دورة	٣٦١٧

رسم بياني يبين الزيادة في أعداد المشاركين من السّادة القضاة للأعوام الثلاثة :٢٠١٣ و٢٠١٤ و٢٠١٥

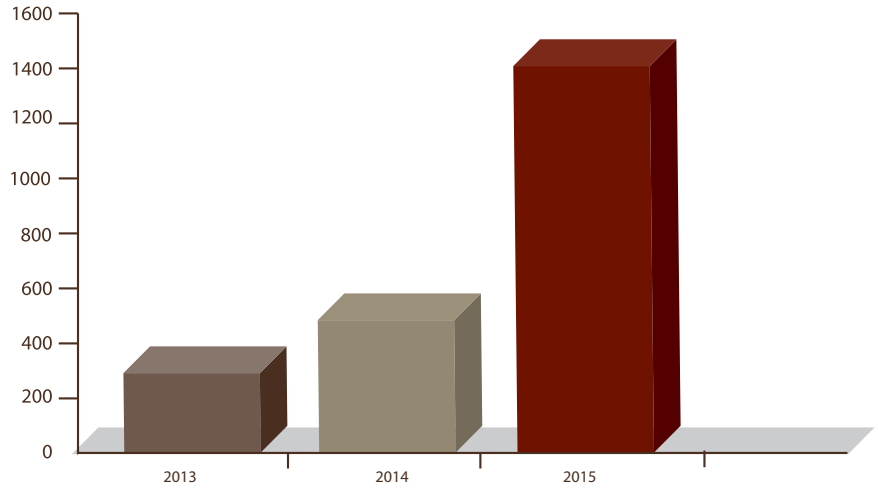

ثالثاً: التّعاون المحليّ والعربيّ و الدوليّ

بهدف تعزيز التعاون بين المعهد القضائيّ والهيئات العربيّة والأجنبية في مجالات التدريب القضائيّ وتبادل الخبرات نفذ المعهد العديد من النشاطات كاستقبال الوفود الزائرة من كل من الموسسة الألمانية للتعاون القانوني الدولي IRZ وموسسة ماكس بلانك للسّلام الدوليّ وسيادة القانون والاتحاد الأوروبيّ والملحق القضائيّ الفرنسيّ في السفارة الفرنسية.

كما زار المعهد، مدير المعهد القضائيّ الفلسطينيّ القاضي ثريا الوزير ووفد قضائيّ من الجمهورية الليبية ومدير معهد راوول ولنبرغ لحقوق الانسان في السويد وممثلين عن المعهد الدنماركي لمناهضة التعذيب.

وفي إطار التعاون مع المدرسة الوطنية للقضاء في فرنسا نظم المعهد القضائيّ الأردنيّ برنامجاً لأحد الدارسين في المدرسة والذي زار الأردن للاطلاع على تجربة العمل القضائيّ الأردنيّ في مجال عدالة الأحداث خلال الفترة ما بين ٢٢ شباط إلى ١٢ آذار ٢٠١٥ والذي وجه رسالة شكر للمعهد على ما قدمه من جهد لإنجاح زيارته التدريبية .

مذكرات التفاهم

- توقيع مذكّرة تفاهم بين المعهد القضائيّ الأردنيّ وموسسة ماكس بلانك للسّلام الدولي وسيادة القانون.
- توقيع مذكّرة تفاهم مع جمعية البنوك في الأردن.

النّدوات وورش العمل التي عقدت في إطار التّعاون المحليّ و العربيّ و الدوليّ

ضمن إطار التعاون المحليّ والعربيّ و الدوليّ شارك المعهد في تنظيم العديد من النّدوات وورش العمل التي جاءت على النحو الآتي:

- دورتان تدريبيتان حول التحقيقات الجنائيّة الدوليّة والتحقيق في حالات العنف القائم على المرأة باعتبارها جرائم دولية عقدتا في الأردن بالتعاون بين المعهد القضائيّ ومنظمة الاستجابة السّريعة للعدالة في الفترة ما بين ٢-٢٠ اب وشارك في الدورتين (٥٠) مشاركا من الأردن والعالم من بينهم ثلاثة من السادة القضاة وثلاثة من الضّباط من مديرية الأمن العام وثلاث سيدات من منظمات المجتمع المدنيّ من الأردن.
- تنظيم لقاء تنسيقيّ حول مطابقة القوانين الوطنية مع اتفاقيات حقوق الإنسان لموسسات المجتمع المدنيّ بالتعاون بين معهد راوول ولنبرغ لحقوق الإنسان في السويد والمعهد القضائيّ الأردني.
- ندوة حول تسبيب الأحكام القضائيّة بالتعاون مع الموسّسة الألمانية للتعاون الدوليّ القانونيّ.
- ندوة حول الجرائم المالية مع المدرسة الوطنية للقضاء والسفارة الفرنسية في عمان.
- عدد من النّدوات حول القانون الدستوريّ بالتعاون مع موسسة ماكس بلانك للسّلام وسيادة القانون.
- عدد من النّدوات حول القانون التجاريّ بالتعاون مع البنك الأوروبيّ للتنمية والمنظمة الدولية لقانون التنمية وإعادة الإعمار.
- محاضرة حول القضاء الإداريّ للسادة القضاة مع السفارة الفرنسية.
- عدد من الحلقات النقاشية على مدى ثلاثة شهور شارك فيها ٤٥ قاضياً ومدعياً عاماً و ٣٩ من أفراد الضابطة العدلية من جهاز الأمن العام تركزت حول التحقيق الأوليّ والابتدائيّ وآلية وكيفية إعداد المضبوطات والمحاضر وتنظيمها وآلية إسناد التهم وخرج المشاركون بتوصيات تم رفعها إلى معالي وزير العدل لمخاطبة الجهات المعنية لمتابعتها.
- ورشة عمل حول التعريف بقانون الطيران المدنيّ .

- كذلك عقد المعهد دورات تدريبية بموجب مذكرات التعاون في مجال التدريب لكوادر من القضاء العسكري والأمن العام والدفاع المدنيّ وقوات الدرك والمخابرات العامّة وشارك كل من المركز الوطني لحقوق الإنسان ووزارة الداخليّة وهيئة مكافحة الفساد وديوان المحاسبة والبنك المركزيّ الأردنيّ وديوان المظالم ومديرية القضاء الشرطيّ ونقابة المحامين في النّدوات والدورات التدريبية التي عقدت في إطار التعاون الدوليّ لإيمان المعهد بأن الجهات المذكورة ذات صلة بمواضيع الدورات ولتعميم الفائدة.

بناء القدرات المؤسّسيّة

١. العمل على إعداد خطة استراتيجية للمعهد بالتعاون مع المشروع الأوروبي (دعم تطوير القضاء في الأردن) وتم تشكيل فريق عمل من الإداريين في المعهد ووزارة العدل للعمل على ذلك.

٢. اعتماد الهيكل التنظيمي الجديد للمعهد بما يتلائم مع نظام المعهد القضائيّ والمتطلبات الإدارية في العمل.

٣. إعداد الخطة التنفيذية للمعهد لعام ٢٠١٦ في إطار محاور استراتيجية العدل.

٤. إعداد تقرير الاشتراك بجائزة الملك عبد الله لتميّز الأداء الحكوميّ والشفافية ورفعه إلى مركز الملك عبد الله الثاني للتميز بموجب كتاب رقم (م ق / ٢ / ٢١ / ٣٦٧) تاريخ ٢ / ٨ / ٢٠١٥ ، وتمت الزيارة الميدانية للمعهد من قبل مقيمي جائزة الملك عبد الله الثاني للتميز بتاريخ ١٥- ١٦ / ١١ / ٢٠١٥.

٥. تمت مراجعة إجراءات عمل المعهد القضائيّ ودراستها من قبل مختلف الأقسام المعنية في المعهد.

٦. العمل على إنشاء قاعدة بيانات جديدة للمكتبة وما يزال النظام قيد التجريب والتعديل وذلك حسب حاجة العمل.

٧. رفد المكتبة بمجموعة من الكتب القانونية وبما يلبي حاجات متلقي الخدمة وبناءً على الخطة الدراسيّة لبرنامج دبلوم المعهد القضائيّ كذلك تجليد و إعادة تجليد لمجموعة من الكتب الموجودة في المكتبة.

٨. تم طرح عطاء تحديث وتطوير موقع المعهد الإلكتروني على الشركة المصمّمة ويجري العمل على موقع إلكتروني جديد باللغتين العربية والإنجليزية.

٩. دراسة إمكانية استحداث التعلم عن بعد Distance Learning في المعهد لما في ذلك من توفير للوقت والجهد وتعظيم الفائدة المتوخاة من هذه الوسيلة للتعلم.

مبنى المعهد القضائيّ الجديد

بعد جهد متواصل وبدعم من الاتحاد الأوروبي تم الانتهاء من مخططات التصميم لمبنى المعهد القضائيّ الجديد المنوي إنشاءه في حوض الرونق أراضي وادي السير القريبة من منطقة الدوار السابع .

كما تم الانتهاء من طرح عطاء التنفيذ والمباشرة فعلياً بتنفيذه بعد أن تم أخذ جميع ملاحظات المعهد في مخططات التصميم كمتطلبات التعليم الحديثة في القاعات والمدرج كذلك مواقف السيارات والمطاعم وغيرها، مما يجعل روية المعهد القضائيّ الأردني في أن يكون مركزاً محلياً وإقليمياً ودولياً للتدريب القضائيّ تتحقق خاصة إذا ما علمنا أن المعهد يحتضن السكرتاريا الدائمة للشبكة الأوروبية العربية للتدريب القضائيّ.

الملاحق

جدول رقم (١) أعمال جميع المحاكم لعام ٢٠١٥

اسم المحكمة	مدور ٢٠١٤	وارد ٢٠١٥	المجموع	فصل ٢٠١٥	مدور ٢٠١٥
محكمة التّمييز	٣٩٥٥	١٠١٣٣	١٤٠٨٨	١٠٣١٦	٣٧٧٢
المحكمة الإدارية العليا	٥	٣١٢	٣١٧	٢٩٣	٢٤
المحكمة الإدارية	١٨٢	٦١٩	٨٠١	٥٨٨	٢١٣
محكمة الجنايات الكبرى	٨٧٧	١٤٥٤	٢٣٣١	١٤١٨	٩١٣
محاكم الاستئناف	٥٦٩٥	٥١٤٥٩	٥٧١٥٤	٥١٤٩٠	٥٦٦٤
المحاكم الجمركية	١٤٨٩	٢٠٨١	٣٥٧٠	٢٤١٠	١١٦٠
المحاكم الضريبية	٢٧٠٤	٢٥١٨	٥٢٢٢	٢٧٤٢	٢٤٨٠
محكمة أملاك الدولة	٥	٥٩	٦٤	٥٩	٥
محكمة تسوية الأراضي	١٨٣	١٤٨٠	١٦٦٣	١٤٧٩	١٨٤
محاكم البداية	٢٨٨٤٧	١٠٤٨١١	١٣٣٦٥٨	١٠١٢٨٠	٣٢٣٧٨
المحاكم الصلحية	٨٦٦٦٢	٢٣٢٩٥١	٣١٩٦١٣	٢٣٥٧٣٠	٨٣٨٨٣
محاكم الأحداث	٣٤١	٤٩٧٧	٥٣١٨	٤٠٥٦	١٢٦٢
المجموع	١٣٠٩٤٥	٤١٢٨٥٤	٥٤٣٧٩٩	٤١١٨٦١	١٣١٩٣٨

جدول رقم (٢) أعمال محاكم البداية خلال عام ٢٠١٥

اسم المحكمة	مدور ٢٠١٤	الوارد	المجموع	الفصل	مدور ٢٠١٥	نسبة الفصل إلى الوارد	عدد القضاة	العبء الشهري المجموع / عدد القضاه
بداية عمان	٨٧٢٤	٢٣٤١٤	٣٢١٣٨	٢٣١١٣	٩٠٢٥	٪٩٩	٤٤	٧٣٠
بداية شرق عمان	٧٥٦	٦٨١٢	٧٥٦٨	٦٧٨٤	٧٨٤	٪١٠٠	٩	٨٤١
بداية غرب عمان	١٥٦٧	٥٨٧٣	٧٤٤٠	٥٣١٣	٢١٢٧	٪٩٠	١٥	٤٩٦
بداية شمال عمان	٣٣١٠	٩٥٩٥	١٢٩٠٥	٩٣٥٥	٣٥٥٠	٪٩٧	١٧	٧٥٩
بداية جنوب عمان	٢٩٣٨	٨٤٥٦	١١٣٩٤	٨٥٤٠	٢٨٥٤	٪١٠١	١٨	٦٣٣
بداية إربد	٣٩٣٦	١٨٣٩٠	٢٢٣٢٦	١٧٣٥٠	٤٩٧٦	٪٩٤	٢٢	١٠١٥
بداية الزرقاء	٢٠٥٩	١١٠٦٥	١٣١٢٤	١٠٧١١	٢٤١٣	٪٩٧	١٨	٧٢٩
بداية السلط	٢١٥٣	٥٨٥١	٨٠٠٤	٥٤٧٦	٢٥٢٨	٪٩٤	١٠	٨٠٠
بداية المفرق	٨٠٣	٣٤٠٩	٤٢١٢	٣٣٦٢	٨٥٠	٪٩٩	٧	٦٠٢
بداية الكرك	٧٠٠	٢٦٩١	٣٣٩١	٢٦٥٦	٧٣٥	٪٩٩	٧	٤٨٤
بداية عجلون	٥٨٧	٢٣٤٧	٢٩٣٤	٢٥٠٤	٤٣٠	٪١٠٧	٥	٥٨٧
بداية جرش	٤٢٥	٢٢١٣	٢٦٣٨	٢٠٤٥	٥٩٣	٪٩٢	٨	٣٣٠
بداية معان	١٤٤	٨٦١	١٠٠٥	٨٣٦	١٦٩	٪٩٧	٥	٢٠١
بداية العقبة	٣٤٥	١٧٠٣	٢٠٤٨	١٧١٨	٣٣٠	٪١٠١	٦	٣٤١
بداية مادبا	٣١٧	١٧٣٤	٢٠٥١	١٦١٢	٤٣٩	٪٩٣	٥	٤١٠
بداية الطفيلة	٨٣	٥٠٣	٥٨٦	٥٠٨	٧٨	٪١٠١	٤	١٤٧
مجموع الأعمال	٢٨٨٤٧	١٠٤٩١٧	١٣٣٧٦٤	١٠١٨٨٣	٣١٨٨١	٪٩٧	٢٠٠	٦٦٩

جدول رقم (٣) أعمال محاكم الصلح

اسم المحكمـــة	مدور ٢٠١٤	الوارد	المجموع	الفصل	مدور ٢٠١٥
صلح عمان	٢١٥٢٨	٤١٣٧٧	٦٢٩٠٥	٤٩١٠٦	١٣٧٩٩
صلح شرق عمان	٢٩٧٤	١٣٢٣٧	١٦٢١١	١٣٧٧٨	٢٤٣٣
صلح غرب عمان	٣٣٢٥	١٠٦٦٣	١٣٩٨٨	١٠٥٣٧	٣٤٥١
صلح شمال عمان	٦٢٨٩	١٧٦٢٧	٢٣٩١٦	١٧٥٦٣	٦٣٥٣
صلح جنوب عمان	٢٨٣٤	١٢٩٥٧	١٥٧٩١	١٢٧٤٦	٣٠٤٥
صلح إربد	١٤٩٦١	٢٦٠٦٩	٤١٠٣٠	٢٤٧٠٦	١٦٣٢٤
صلح الزرقاء	٥٠٧٨	١٧٧٧٩	٢٢٨٥٧	١٧٠٩١	٥٧٦٦
صلح السلط	٢٠٣٠	٤٥٤٩	٦٥٧٩	٣٥٦٣	٣٠١٦
صلح المفرق	٢٣٦٣	١٠١٨٥	١٢٥٤٨	١٠٠٧٥	٢٤٧٣
صلح الكرك	١٦٦٣	٤٨٤٤	٦٥٠٧	٤٥٢١	١٩٨٦
صلح عجلون	٢٠٥٦	٥٢٥٩	٧٣١٥	٥١٥٣	٢١٦٢
صلح جرش	٢٤٨٥	٦٨٣٥	٩٣٢٠	٦٥٦٤	٢٧٥٦
صلح معان	٢٦٦	٢١٥٦	٢٤٢٢	٢٢٤١	١٨١
صلح العقبة	١٦١٥	٤٩٠٧	٦٥٢٢	٤٦٦٢	١٨٦٠
صلح مادبا	٧٩٥	٣٧٧٢	٤٥٦٧	٣٦٤٩	٩١٨
صلح الطفيلة	٢١٩	١٧٧٧	١٩٩٦	١٧٢٨	٢٦٨
صلح ناعور	٥٧٢	١٢٤٨	١٨٢٠	١١٠١	٧١٩
صلح الرصيفة	٢٦١١	٦٨٥٨	٩٤٦٩	٧٠١٩	٢٤٥٠
صلح ذيبان	١١٢	٣٨٢	٤٩٤	٤١١	٨٣
صلح المزار الجنوبي	٨٧٥	٢٠٩٥	٢٩٧٠	١٩٩٥	٩٧٥
صلح المزار الشمالي	١٨٩	٨٤٥	١٠٣٤	٨٣٨	١٩٦
صلح عـي	٤٧	١٤٨	١٩٥	١٤٧	٤٨
صلح القصـر	٢٥٢	٩٢١	١١٧٣	٩٤٣	٢٣٠
صلح الرويشد	٢٤	١٢٣	١٤٧	١٣٠	١٧

تابع جدول رقم (٣) أعمال محاكم الصلح

اسم المحكمـــة	مدور ٢٠١٤	الوارد	المجموع	الفصل	مدور ٢٠١٥
صلح عين الباشا	٩٠٤	٣٢٨٠	٤١٨٤	٣١٣٥	١٠٤٩
صلح دير علا	٥٦٧	٢٠٩٦	٢٦٦٣	٢٢٧١	٣٩٢
صلح الشونة الجنوبية	١٨٦	١٠٣٩	١٢٢٥	١٠٤٥	١٨٠
صلح سحـاب	٧٠٩	٣٥٥٤	٤٢٦٣	٣١٩١	١٠٧٢
صلح الجيـزة	٥٧٣	١٩٢٩	٢٥٠٢	٢٠٦٥	٤٣٧
صلح الموقـر	٢٦٦	٦٥٦	٩٢٢	٦٤٢	٢٨٠
صلح غور الصافي	٥٨٢	١٤٧٤	٢٠٥٦	١٥٩٥	٤٦١
صلح الحسينية	١١	١٧٨	١٨٩	١٦٥	٢٤
صلح الشوبـك	٣٩	١١٦	١٥٥	١١٧	٣٨
صلح الجفـر	١٩	٨٥	١٠٤	٩٢	١٢
صلح البتـراء	٢٣٩	٢٠٤٥	٢٢٨٤	٢٠٥٩	٢٢٥
صلح القويـرة	٣٢	٣٢٩	٣٦١	٣٠٤	٥٧
صلح الأغوار الشمالية	٧٥٠	٢٦٢٥	٣٣٧٥	٢٥٥٠	٨٢٥
صلح الرمثـا	١٩٣٠	٥١٢١	٧٠٥١	٥٠٥٢	١٩٩٩
صلح الكـورة	١٤٦٤	٣٠٥٩	٤٥٢٣	٢٧١٧	١٨٠٦
صلح بني كنانـة	٨٩٤	١٧٥٦	٢٦٥٠	١٦٠١	١٠٤٩
صلح بني عبيد	١٣٦٨	٣٣١٧	٤٦٨٥	٣٤٥٣	١٢٣٢
صلح الأزرق	٦٦	٤٢٥	٤٩١	٤٢٣	٦٨
صلح الطيبـة	٣٠٠	٧٣٣	١٠٣٣	٦٤٣	٣٩٠
صلح فقـوع	٧٤	٣٢٤	٣٩٨	٣١٢	٨٦
صلح البادية الشمالية	١٩٢	٨٣٨	١٠٣٠	٧٦٩	٢٦١
صلح الوسطيه	٢٥٩	٨٠٠	١٠٥٩	٧٣٢	٣٢٧
صلح البصيرا	٦١	٣٩٦	٤٥٧	٣٧٨	٧٩
صلح الحسا	١٤	١٦٣	١٧٧	١٥٢	٢٥
المجمـــوع	٨٦٦٦٢	٢٣٢٩٥١	٣١٩٦١٣	٢٣٥٧٣٠	٨٣٨٨٣

جدول رقم (٤) المشاركات الخارجيّة للقضاة لسنة ٢٠١٥

المشاركة	رقم القرار	التاريخ	المكان	عدد المشاركين
اجتماع الجمعية العمومية لمحكمة الاستثمار العربية	٢٣٥و ٢٠١٤/٢٤٨	٤-٦/١/٢٠١٥	السعودية	١
الدورة التدريبية الإقليمية السادسة في مجال القانون الدولي الإنساني	٢٠١٤/٢٣٣	١٨-٢٢/١/٢٠١٥	الكويت	٢
مؤتمر العدالة الجنائية ومكافحة الإرهاب	٢٠١٤/٢٦١	٢٢-٢٣/١/٢٠١٥	مالطا	٢
المؤتمر الدولي لعدالة الأحداث	٢٠١٥/١	٢٥-٣٠/١/٢٠١٥	سويسرا	٢
المشاركة ضمن وفد مشارك برئاسة وزير العدل في زيارة رسمية لسلطنة عُمان	٢٠١٥/١٠	٢٦-٢٨/١/٢٠١٥	عُمان	١
المشاركة ضمن الوفد المشارك في فعاليات الدورة الثالثة للقمة الحكومية	٢٠١٥/١٦	٩-١١/٢/٢٠١٥	الإمارات	١
دورة بعنوان سيادة ثقافة القانون: اكتشاف استجابات فعالة لتحديات العدالة والأمن	٢٠١٥/٨	١٦-٢٠/٢/٢٠١٥	مالطا	٢
الاجتماع التاسع للجنة المعنية بدراسة القانون العربي الاسترشادي لحماية حقوق الملكية الفكرية	٢٠١٥/١١	٢٣-٢٥/٢/٢٠١٥	لبنان	١
مؤتمر القمة للقانون الدولي	٢٠١٥/١٥	٢٣-٢٥/٢/٢٠١٥	بريطانيا	١
مؤتمر قضائي دولي بعنوان المناخ القضائيّ الداعم للاستثمار	٢٠١٥/٣١	٢٦-٢٨/٢/٢٠١٥	مصر	١
مؤتمر الدوحة الدولي لمناقشة المشاكل الاجتماعية لذوي الإعاقة البصرية	٢٠١٥/٣٣	١-٣/٣/٢٠١٥	قطر	١
المؤتمر الختامي للمرحلة الثالثة من برنامج العدالة الأوروبية المتوسطية	٢٠١٥/٤٣	١١/٣/٢٠١٥	إسبانيا	٢
المرحلة الأولى من البرنامج التدريبي : Administration of Justice	٢٩و و٣٨ و ٢٠١٥/ ٤١	٢٢-٣١/٣/٢٠١٥	هولندا	٨
المؤتمر التاسع عشر لرؤساء أجهزة التّفتيش القضائيّ في الدول العربية	٢٠١٥/٢	٢٣-٢٥/٣/٢٠١٥	لبنان	٢
مؤتمر تعزيز قدرات القاضيات لتوفير قيادة قضائية تقوم على أساس العدالة بين الجنسين	٢٠١٥/٤٢	٢٧-٢٩/٣/٢٠١٥	تونس	٢

تابع جدول رقم (٤) المشاركات الخارجيّة للقضاة لسنة ٢٠١٥

المشاركة	رقم القرار	التاريخ	المكان	عدد المشاركين
المؤتمر الثالث والعشرين لمديري المعاهد القضائيّة العربية	٢٠١٥ / ٥٧	٦-٨ / ٤ / ٢٠١٥	مصر	١
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٠١٥ / ٧٢	١٢ و ١٣ / ٤ / ٢٠١٥	قطر	٢
زيارة رسمية إلى مجلس الدولة الفرنسي للتعرف ميدانياً على عمل مجلس الدولة محكمة التّمييز والمجلس الدستوري	٤٦ / و ٢٠١٥ / ٥٦	١٤-١٨ / ٤ / ٢٠١٥	فرنسا	٣
الجلسة الخاصة بالدعوى رقم (١ / ١٢) أمام محكمة الاستثمار العربية	٢٠١٥ / ٦٨	٢١ / ٤ / ٢٠١٥	مصر	١
رحلة دراسية استطلاعية للاطلاع على تجربة بلجيكا في مجال عدالة الأطفال وإجراءات التحقيق وفض النزاعات والمحاكمة	٢٠١٥ / ٢٦ ٢٠١٥ / ٥٠	٢١-٢٥ / ٤ / ٢٠١٥	بلجيكا	٥
زيارة دراسية إلى اسبانيا تتعلق بمواضيع تنفيذ الأحكام المدنيّة وتعزيز ثقة الجمهور بالجهاز القضائيّ	٢٠١٥ / ٣٤	٣-٨ / ٥ / ٢٠١٥	اسبانيا	٨
زيارة المحكمة الإدارية الاتحادية للاطلاع على هيكلية وأداء المحكمة الإدارية في جمهورية ألمانيا الاتحادية	٢٠١٥ / ٤٥	٤-٨ / ٥ / ٢٠١٥	ألمانيا	٥
ندوة حول إنفاذ حقوق الملكية الفكرية	٢٠١٥ / ٢٤ و ٢٠١٥ / ٥٥	١١-١٤ / ٥ / ٢٠١٥	الولايات المتحدة	٤
مؤتمر حول أثر الاتفاقيات الدولية على القوانين الوطنية في مجال التعاون القضائيّ	٢٠١٥ / ٩٥	١٣-١٤ / ٥ / ٢٠١٥	الإمارات	١
اجتماع الإدارات المختصة بتقنية المعلومات لدى النّيابة العامّة وهيئات التحقيق والادعاء العام	٢٠١٥ / ١٠٢	٢٥-٢٧ / ٥ / ٢٠١٥	لبنان	٢
اجتماع الجمعية العامة السنوية للشبكة الأوروبية العربية للتدريب القضائيّ	٢٠١٥ / ٨٣	٢٦-٢٧ / ٥ / ٢٠١٥	الجزائر	٣
ورشة عمل إقليمية بعنوان التعاون عبر الحدود للحد والمنع من تمويل الأعمال الإرهابية	٢٠١٥ / ٣٢ و ٢٠١٥ / ٥٢	٢٧-٢٩ / ٥ / ٢٠١٥	مصر	١

تابع جدول رقم (٤) المشاركات الخارجيّة للقضاة لسنة ٢٠١٥

المشاركة	رقم القرار	التاريخ	المكان	عدد المشاركين
الاجتماع التشاوري لخبراء القطاع القضائيّ (القطاع القضائيّ والقانون الدولي الإنساني)	٢٠١٥/٩٧	٢٨ و ٢٩/٥/٢٠١٥	سويسرا	١
المؤتمر التمهيدي لمناقشة البروتوكول الخاص بإنشاء اتحاد عربي للمحاكم الإدارية	٢٠١٥/١٠٠	٣٠ و ٣١/٥/٢٠١٥	مصر	٣
تدريب ضباط الشرطة الفلسطينية على الإجراءات السليمة في التحقيق	٢٠١٥/١١١	٣٠/٥-٥/٦/٢٠١٥	فلسطين	١
المرحلة الأولى من البرنامج التدريبي : Legislation	٢٠١٥/٧٩	٣١/٥- ١٠/٦/٢٠١٥	هولندا	٣
البرنامج التدريبي الذي تنظمه أكاديمية العدل التركية وذلك ضمن إطار تبادل الخبرات بهدف الاطلاع على الأنظمة القضائيّة في البلدين وآليات عملها .	٢٠١٥/٢٨	١-٦/٦/٢٠١٥	تركيا	٧
مؤتمر نحو تحسين أداء القضاء / اللجنة الأوروبية لكفاءة العدالة CEPEJ	٢٠١٥/١١٣	١-٢/٦/٢٠١٥	تونس	٣
المؤتمر الخامس لرؤساء النيابات العامة في الدول العربية	٢٠١٥/٦١	١-٣/٦/٢٠١٥	لبنان	١
مؤتمر القاضيات في الوطن العربي: تحديات ، عقبات ، إنجازات	٢٠١٥/٩٨	٦-٨/٦/٢٠١٥	مصر	١
زيارة دراسية في مجال مكافحة الفساد وغسيل الأموال لأجهزة إنفاذ القانون	٢٠١٥/١٠٣	٧-١٢/٦/٢٠١٥	إسبانيا	١
زيارة دراسية إلى سويسرا	٢٠١٥/١٠٨	٩/٦/٢٠١٥	سويسرا	١
المؤتمر الدولي حول التشريع الجنائي	٢٠١٥/١١٥	١٥-١٦/٦/٢٠١٥	المغرب	١
زيارة دراسية إلى تونس	١٠٩ و ٢٠١٥/١١٩	١٥-١٧/٦/٢٠١٥	تونس	١
زيارة إلى تركيا لشرح التجربة الأردنية الرائدة في مجال الرعاية البديلة للأطفال من خلال نظام الأسر البديلة	٢٠١٥/١٤١	٢٦-٣٠/٧/٢٠١٥	تركيا	١

تابع جدول رقم (٤) المشاركات الخارجيّة للقضاة لسنة ٢٠١٥

المشاركة	رقم القرار	التاريخ	المكان	عدد المشاركين
ورشة عمل إقليمية حول المنافسة	٢٠١٥ / ١٣٣	٢٠١٥/٧/٢٩-٢٧	المغرب	١
دورة تدريبية بعنوان في سبيل نشر ثقافة سيادة القانون	٢٠١٥ / ١١٠	٢٠١٥/٧/٣١-٢٧	مالطا	١
الملتقى العلمي حول اللجوء وأبعاده الأمنية والسياسية والاجتماعية	٢٠١٥ / ١٥٣	٢٠١٥/٩/٣-١	السعودية	١
ورشة تدريبية حول أساليب التحقيق والمقاضاة المتعلقة بمكافحة ظاهرة الإرهابيين المقاتلين الأجانب	٢٠١٥ / ١٣٠	٢٠١٥/٩/١١-٨	مالطا	٢
زيارة دراسية حول دعم كبار المسؤولين القضائيّين في استجابة العدالة الجنائية للإرهاب	٢٠١٥ / ١٩٩	٢٠١٥/١٠/٨-٦	لبنان	١
زيارة للمدرسة الوطنية للقضاء في باريس	٢٠١٥ / ١٥٢	٢٠١٥/١٠/١٤-١٢	فرنسا	١
المرحلة الثانية من البرنامج التدريبي : Administration of Justice	٢٠١٥ / ١٩٠	٢٠١٥/١٠/٢١-١٨	المغرب	٩
الجلسة الختامية لملتقى تايوان الدولي حول الأمن الإقليمي والجريمة العابرة للحدود	٢٠١٥ / ١٩٧	٢٠١٥/١٠/٢٣-١٨	تايوان	١
فعاليات الجمعية العامة لمحكمة الاستثمار العربية	٢٠١٥ / ١٩٨	٢٠١٥/١٠/٢٠-١٩	مصر	١
اجتماع لمناقشة المواضيع المتعلقة بطلبات تسليم المجرمين والمساعدات القضائيّة الأخرى ذات الصلة	٢٠١٥ / ٢٠٨	٢٠١٥/١٠/٢٠-١٩	الإمارات	٢
التدريب في ورشة عمل بعنوان النهج القائم على حقوق الإنسان في إدارة العدالة	٢٠١٥ / ٢١٧	٢٠١٥/١٠/٢٢-١٩	المغرب	١
ورشة عمل تدريبية حول العقوبات البديلة في نظم العدالة الجنائية الحديثة	٢٠١٥ / ٢٢١	٢٠١٥/١٠/٢٨-٢٤	المغرب	١
المنتدى السابع عشر للمدعين العامين	٢٠١٥ / ٢١٩	٢٠١٥/١٠/٢٨-٢٥	ألمانيا	٣
زيارة لدولة سنغافورة للاطلاع على أحدث وسائل فصل المنازعات المتعلقة بالاستثمار والتعرف على الوسائل التكنولوجيا الحديثة في خدمة القضاء	٢٠١٥ / ١٨٦	٢٠١٥/١٠/٣٠-٢٦	سنغافوره	٢

تابع جدول رقم (٤) المشاركات الخارجيّة للقضاة لسنة ٢٠١٥

المشاركة	رقم القرار	التاريخ	المكان	عدد المشاركين
تدريب مستشارين قانونيين في جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني حول الإجراءات السليمة في التحقيق	٢٠١٥/٢٢٣	٣٠/١٠/٢٠١٥-٦/١١/٢٠١٥	فلسطين	١
المشاركة في لجنة القضاة المحكمين في المحاكمة الصورية الإقليمية	٢٠١٥/١٦٢	٢-٥/١١/٢٠١٥	تونس	١
تنفيذ دورة تدريبية خاصة بالقضاة والمدعين العامين حول حرية الرأي والتعبير في القوانين الوطنية والدولية	٢٠١٥/٢٠٧	٣-٤/١١/٢٠١٥ ١-٢/١٢/٢٠١٥	البحرين	١
زيارة عمل إلى تونس من أجل تبادل الخبرات في تأسيس سجل وطني لقضايا التعذيب	٢٠١٥/٢٠٦	٣-٦/١١/٢٠١٥	تونس	٢
ورشة عمل بعنوان التعاون الدولي في مجال التحقيقات المالية وغسل الأموال وملاحقة الأصول	٢٠١٥/٢٣٠	١٥-١٦/١١/٢٠١٥	مصر	٢
تدريب لورشتي عمل حول حماية حقوق الأشخاص الموقوفين لدى أجهزة إنفاذ القانون	٢٠١٥/٢٢٤	١٥-٢٥/١١/٢٠١٥	الجزائر	١
الدورة ٣١ لمجلس وزراء العدل العرب	٢٠١٥/٢٢٨	١٩/١١/٢٠١٥	مصر	١
المؤتمر السنوي الذي تنظمه الجمعية الدولية لقانون اللجوء والقضاء	٢٠١٥/٢٣٤	٢٣-٢٧/١١/٢٠١٥	المغرب	٢
مؤتمر حول الحوار الإقليمي الثاني للمنظمة الدولية للهجرة حول تبادل الخبرات والممارسات الابتكارية ضمن إطار مشروع PAVE	٢٠١٥/٢٣١	١-٣/١٢/٢٠١٥	لبنان	١
اجتماع للخبراء حول الأحكام القضائيّة الخاصة بموضوعات حرية التعبير والحض على الكراهية	٢٠١٥/٢٣٢	٢-٣/١٢/٢٠١٥	لبنان	٢
ورشة عمل حول: Countering The Use Of Internet for terrorist Purposes for Judges, Prosecutors and Investigators	٢٠١٥/٢١٤	٢-٣/١٢/٢٠١٥	مالطا	١
تدريب ضباط التحقيق في جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني حول الإجراءات السليمة في التحقيق	٢٠١٥/٢٥٢	٥-١٧/١٢/٢٠١٥	فلسطين	١
المرحلة الثانية من البرنامج التدريبي: Legislation	٢٠١٥/٢٣٨	٦-١٠/١٢/٢٠١٥	المغرب	٢

تابع جدول رقم (٤) المشاركات الخارجيّة للقضاة لسنة ٢٠١٥

المشاركة	رقم القرار	التاريخ	المكان	عدد المشاركين
الدورة الرابعة لاسترداد الأموال المنهوبة	٢٥٣ / ٢٠١٥	٨-١٠ / ١٢ / ٢٠١٥	تونس	٣
الاجتماع السابع والثلاثين للمكتب الدائم لاتحاد الحقوقيين العرب	٢٢٩ / ٢٠١٥	١٠-١٣ / ١٢ / ٢٠١٥	لبنان	١
احتفالية مجلس الدولة المصري بإنشاء الاتحاد العربي للمحاكم الإدارية	٢٣٦ / ٢٠١٥	١٢ / ١٢ / ٢٠١٥	مصر	٢
مائدة مستديرة ضمن برنامج العدالة الجنائية للإرهاب في أوروبا والشرق الأوسط وشمال إفريقيا	٢٢٥ / ٢٠١٥	١٦-١٧ / ١٢ / ٢٠١٥	مالطا	٢
دورة تدريبية حول أخلاقيات مهنة القضاء	٢٥٧ / ٢٠١٥	٢١-٢٢ / ١٢ / ٢٠١٥	البحرين	١
مجموع القضاة المشاركين في دورات خارجية للعام ٢٠١٥				(١٤٤)

جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
١-	محاضرة حول (دور القضاء في التعامل مع الأحداث)	٢٢ / ٢ / ٢٠١٥	إدارة شرطة الأحداث	١
٢-	مشاركة بعنوان (مخرجات تحليل قانون الأحداث الجديد ، العقوبات البديلة وآليات تنفيذها)	٥-٦ / ٣ / ٢٠١٥	مدينة العقبه / فندق دبل تري	١٥
٣-	دورة حول (دور القضاء في التعامل مع الأحداث)	٨ / ٣ / ٢٠١٥	مديرية الأمن العام	١
٤-	محاضره حول دور القضاء في التعامل مع الأحداث	٢٢ / ٣ / ٢٠١٥	إدارة شرطة الأحداث	١
٥-	دورة بعنوان (التحقيق مع النساء والأحداث)	٢٣ / ٣ / ٢٠١٥	إدارة الشرطة النسائية	١
٦-	حلقة نقاشية بعنوان (اللقاء التشاوري حول متطلبات إنفاذ قانون الأحداث)	٩ / ٤ / ٢٠١٥	فندق لاندمارك عمان	٦
٧-	لقاء مع السيدة / انجريد فان فزنس الخبيرة الدولية المختصة بالعدالة الإصلاحية للأحداث	٢٩ / ٤ / ٢٠١٥	منظمن اليونسيف في الأردن	٦
٨-	محاضرة بعنوان (دور القضاء في التعامل مع الأحداث)	٧ / ٦ / ٢٠١٥	إدارة شرطة الأحداث	١
٩-	ورشة عمل متخصصه للوصول لفهم مشترك لتطبيق قانون الأحداث رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٤	٢٦- ٢٧ / ٨ / ٢٠١٥	فندق ماريوت / البحر الميت	١٥
١٠-	ورشة عمل حول (العدالة الإصلاحية للأحداث)	١٦- ١٧ / ٩ / ٢٠١٥	فندق الماريوت	٢
١٢-	دورة حول (عدالة الأحداث التاسيسة وأليات إجراء المقابلة التحقيقية مع الأحداث)	٢٠ / ١٠ / ٢٠١٥	إدارة شرطة الأحداث	١
١٣-	اجتماع لبحث آليات التعامل والإجراءات المتعلقة بقضايا الأحداث	٧ / ١٢ / ٢٠١٥	دار الوفاق الأسري	٧
الإجمـــالي				٥٧

تابع جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
١	دورة تدريبية حول (التحقيقات الدولية المتخصصة في العدالة الجنائية)	٢-١٢/ ٨/ ٢٠١٥	وزارة العدل	٢
٢	ورشة عمل بعنوان (المكونات الأساسية لتدابير فعالة للتصدي للإرهاب في إطار العدالة الجنائية)	٣-٥/ ٨/ ٢٠١٥	وزارة العدل	٥
٣	دورة تدريبية حول (التحقيقات الدولية المتخصصة في العدالة الجنائية)	١٥- ٢٠/ ٨/ ٢٠١٥	وزارة العدل	٢
الإجمـــالي				٩

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
١	دورة حول تقدير الأدلة والأعتراف	٣-٤/ ٥/ ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
٢	دروة حول القواعد الفقهية الكلية	٣-٤/ ٥/ ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
٣	دورة حول المسؤولية عن الأخطاء الطبية	٥-٦/ ٥/ ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
٤	دورة حول التوقيف الاحتياطي وإخلاء السبيل وأسبابها	٥-٦/ ٥/ ٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / أربد	١٧
٥	دورة حول القواعد الفقهية الكلية	١٠-١١/ ٥/ ٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / أربد	١٧
٦	دورة حول التوقيف الاحتياطي وإخلاء السبيل وأسبابها	١١-١٢/ ٥/ ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٤
٧	دورة حول قانون التحكيم	١٢-١٤/ ٥/ ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
٨	دورة حول العلاقة بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية	١٢-١٣/ ٥/ ٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / أربد	١٧

تابع جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
٩	دورة حول الأمور المستحدثة في قانون أصول المحاكمات المدنيّة	١٣-١٤ / ٥ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٤
١٠	دوةر حول القواعد الفقهية الكلية	١٦-١٧ / ٥ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
١١	دورة حول الأمور المستحدثة في قانون أصول المحاكمات المدنيّة	١٧-١٨ / ٥ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
١٢	دورة حول تقدير الأدلة والأعتراف	١٧-١٨ / ٥ / ٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / أربد	١٧
١٣	دورة حول تقدير الأدلة والإعتراف	١٩-٢١ / ٥ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٣
١٤	دورة حول قانون التحكيم	١٩-٢١ / ٥ / ٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / أربد	١٧
١٥	دورة حول الأمور المستحدثة في قانون أصول المحاكمات المدنيّة	٢٣-٢٤ / ٥ / ٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / أربد	١٧
١٦	دورة حول تقدير الأدلة والإعتراف	٢٣-٢٤ / ٥ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
١٧	دورة حول الأمراض النفسية والعقلية وأثرها على المسؤولية الجزائية	٢٦-٢٧ / ٥ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
١٨	دورة حول قانون التحكيم	٢٦-٢٨ / ٥ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٠
١٩	دورة حول العلاقة بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية	٣٠-٣١ / ٥ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٤
٢٠	دورة حول (الأمراض النفسية والعقلية وأثرها على المسؤولية الجزائية)	٣١ / ٥ - ١ / ٦ / ٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / إربد	١٥
٢١	دورة حول النّيابة العامّة ودعوى الحق العام	٣١ / ٥ - ٢ / ٦ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٢٢	دورة حول التوقيف الاحتياطي وإخلاء السبيل وأسبابها)	٢-٣ / ٦ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥

تابع جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
٢٣	دورة حول النّيابة العامّة ودعوى الحق العام	٦-٨/٦/٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / إربد	١٥
٢٤	محاضرة بعنوان (القضاء الإداري التجربة الفرنسية والأردنية)	٧و٨/٦/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٢٥	دور حول (العلاقة بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية)	٧-٨/٦/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٢٦	دورة حول المسؤولية عن الأخطاء الطبية	٧-٨/٦/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٣
٢٧	دورة حول الأمراض النفسية والعقلية واثرها على المسؤولية الجزائية	١٠-١١/٦/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
٢٨	حلقة نقاش حول التشريعات الوطنية المتعلقة بجريمة الإتجار بالبشر)	١٣/٦/٢٠١٥	فندق الميريديان / عمان	١٥
٢٩	دورة حول المسؤولية عن الأخطاء الطبية	١٤-١٥/٦/٢٠١٥	فندق سيدرا بالاس / إربد	١٥
٣٠	ورشة عمل حول التعريف بقانون الطيران المدنيّ	٦/٨/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٤
٣١	دورة حول (جرائم الحاسوب ووسائل إثباتها)	١-٣/٩/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٤
٣٢	دورة حول (العمليات البنكية والتجارية الحديثة)	١-٣/٩/٢٠١٥	فندق سدرة / إربد	١٥
٣٣	دورة حول (حماية الملكية الفكرية)	١-٣/٩/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
٣٤	دورة حول (الإفـــلاس)	٥-٦/٩/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٤
٣٥	دورة حول (ارتباط دعوى الحق الشخصي بدعوى الحق العام)	٦-٧/٩/٢٠١٥	فندق سدرة / إربد	١٥
٣٦	دورة حول (تعيين الخبراء والتعامل مع تقارير الخبرة)	٦-٧/٩/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٣٧	ورشة نقاشية حول (التحقيق وضبط الأقوال)	٨-٩/٩/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٠

تابع جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
٣٨	دورة حول (جرائم الحاسوب ووسائل إثباتها)	٨-١٠ / ٩ / ٢٠١٥	فندق سدرة / إربد	١٥
٣٩	دورة حول العمليات البنكية والتجارية الحديثة	٨-١٠ / ٩ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٤٠	دورة حول (حماية الملكية الفكرية)	١-٣ / ٩ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
٤١	ورشة نقاشية حول (التحقيق وضبط الأقوال)	١٣-١٤ / ٩ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٠
٤٢	دورة حول (ارتباط دعوى الحق الشخصي بدعوى الحق العام)	١٣-١٤ / ٩ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٤٣	دورة حول (الإفـــلاس)	١٣-١٤ / ٩ / ٢٠١٥	فندق سدرة / إربد	١٥
٤٤	دورة حول (تعيين الخبراء والتعامل مع تقارير الخبرة)	١٣-١٤ / ٩ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
٤٥	دورة حول (جرائم الحاسوب ووسائل إثباتها)	١٥-١٧ / ٩ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٢
٤٦	دورة حول العمليات البنكية والتجارية الحديثة	١٥-١٧ / ٩ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٤٧	دورة حول (حماية الملكية الفكرية)	١٥-١٧ / ٩ / ٢٠١٥	فندق سدرة / إربد	١٥
٤٨	دورة حول (ارتباط دعوى الحق الشخصي بدعوى الحق العام)	٢٠-٢١ / ٩ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
٤٩	دورة حول (الإفـــلاس)	٢٠-٢١ / ٩ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٥٠	دورة حول (تعيين الخبراء والتعامل مع تقارير الخبرة)	٢٠-٢١ / ٩ / ٢٠١٥	فندق سدرة / إربد	١٥
٥١	دورة حول (أصول التحقيق والقرارات الصادرة عن النّيابة العامّة)	٤-٥ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٤
٥٢	ورشة عمل حول (المبادئ الأساسية للقانون الدستوري)	٤-٧ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق اللاندمارك	٢٢
٥٣	دورة حول الملكية الفكرية	٥-٦ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٠

تابع جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
٥٤	دورة حول الملكية الفكرية	٧-٨ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٠
٥٥	دورة حول الملكية الفكرية	١٠- ١١ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	٢٠
٥٦	ورشة نقاشية حول (إعداد الضبوطات والمحاضر وتنظيمها وبخاصة محاضر إلقاء القبض)	١١- ١٢ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٠
٥٧	دورة حول (أصول التحقيق والقرارات الصادرة عن النّيابة العامّة)	١١- ١٢ / ١٠ / ٢٠١٥	فند سفن دايز إربد	١٤
٥٨	دورة حول (الوساطة في النزاعات المدنيّة وحل النزاعات من خلال الوسائل البديلة)	١١- ١٣ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
٥٩	دورة حول الملكية الفكرية	١٢-١٣ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق سفن دايز إربد	٢٠
٦٠	ورشة نقاشية حول (إعداد الضبوطات والمحاضر وتنظيمها وبخاصة محاضر إلقاء القبض)	١٨- ١٩ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٩
٦١	دورة حول (أصول التحقيق والقرارات الصادرة عن النّيابة العامّة)	١٨- ١٩ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٥
٦٢	دورة حول (السلوك القضائيّ والمساءلة)	١٨- ١٩ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٧
٦٣	دورة حول (الوساطة في النزاعات المدنيّة وحل النزاعات من خلال الوسائل البديلة)	١٨- ٢٠ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق سفن دايز إربد	١٧
٦٤	دورة تدريبية على الدليل الإرشادي لاستقصاء جريمة التعذيب والتحقيق فيها	٢٣- ٢٤ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٣
٦٥	دورة حول (قضايا المقاولات)	٢٧- ٢٨ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٢
٦٦	دورة حول (ضمانات الدفاع)	٢٥- ٢٦ / ١٠ / ٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٩
٦٧	دورة حول (قضايا المقاولات)	٢٧- ٢٨ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٢

تابع جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
٦٨	دورة حول تنفيذ الأحكام في الدعاوى المدنيّة والجزائية)	٢٧- ٢٩ / ١٠ / ٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٥
٦٩	دورة حول (الاختصاص)	٢٧- ٢٩ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٠
٧٠	دورة تدريبية على الدليل الإرشادي لاستقصاء جريمة التعذيب والتحقيق فيها	٣٠- ٣١ / ١٠ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٧
٧١	دورة حول الدفاع المدنيّ	٣٠- ٣١ / ١٠ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٢
٧٢	دورة حول قوانين المنافسه	١-٢ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٠
٧٣	دورة حول عدالة الأحداث	١-٣ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٣
٧٤	دورة حول قوانين المنافسه	٣-٤ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٠
٧٥	دورة حول الاختصاص	٣-٥ / ١١ / ٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٢
٧٦	دورة حول قضايا المقاولات	٤-٥ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٧٧	دورة حول الشريعات المالية	٦-٨ / ١١ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٢
٧٨	دورة حول المعاملات التجارية الدولية	٧-٨ / ١١ / ٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٢
٧٩	دورة حول ضمانات الدفاع	٨-٩ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٨٠	ورشة نقاشية حول (آلية وكيفية إسناد التهم)	٨-٩ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٨
٨١	دورة حول (تنفيذ الأحكام في الدعاوى المدنيّة والجزائية)	١٠-١٢ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٥
٨٢	دورة حول قضايا المقاولات	١١- ١٢ / ١١ / ٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٢
٨٣	دورة حول الحقوق الأساسيه في الدستور الأردني	١٣- ١٤ / ١١ / ٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبة	١٢
٨٤	ورشة نقاشية حول (آلية وكيفية إسناد التهم)	١٥- ١٦ / ١١ / ٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٨

تابع جدول رقم (٥) المشاركـات الداخليّة خـلال عـام ٢٠١٥

الرقم المتسلسل	الموضـــــــوع	تاريخ الانعقاد	مكـان الانعقاد	إجمالي عدد القضاة المشاركين
٨٥	دورة حول التشريعات المالية	١٥- ١٧/١١/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	١٨
٨٦	دورة حول (صياغة الأحكام)	١٥- ١٧/١١/٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٢
٨٧	دورة تدريبيه حول المعاملات التجارية الدولية	٢١- ٢٢/١١/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٢
٨٨	دورة تدريبيه حول الحقوق الأساسيه في الدستور الأردني	٢٢- ٢٣/١١/٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٢
٨٩	دورة حول (صياغة الأحكام)	٢٢- ٢٤/١١/٢٠١٥	المعهد القضائيّ	٢٠
٩٠	دورة حول عدالة الأحداث	٢٤- ٢٦/١١/٢٠١٥	مطعم أميه / أربد	١٢
٩١	دورة حول (صياغة الأحكام)	٢٧- ٢٩/١١/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٥
٩٢	دورة حول قوانين المنافسه	٢٩- ٣٠/١١/٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	٢٠
٩٣	دورة حول (التشريعات المالية)	٢٩/١١- ١/١٢/٢٠١٥	مطعم أميه / إربد	١٢
٩٤	دورة حول قوانين المنافسه	٢-٣/١٢/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٥
٩٥	دورة حول (تنفيذ الأحكام في الدعاوى المدنيّة والجزائية)	٣-٥/١٢/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٥
٩٦	دورة حول الإختصاص	١٠- ١٢/١٢/٢٠١٥	فندق راديسون بلو / العقبه	١٥
الإجمـــالي				١٤٦٣

المجلس القضائيّ

Judicial Council

المجلس القضائيّ

Judicial Council